مبادئ التنمية المستدامة في السنة النبوية

"دراسة موضوعية تأصيلية"

Principles of Sustainable Development in the Prophetic Sunnah: An Objective and Fundamental Study

إعداد

د/ حسن إبراهيم مصطفى أحمد

أستاذ الحديث وعلومه المساعد، في كلية الدراسات الإسلامية للبنين، جامعة الأزهر، أسوان، جمهورية مصر العربية

مبادئ التنمية المستدامة في السنة النبوية "دراسة موضوعية تأصيلية"

حسن إبراهيم مصطفى أحمد
قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية للبنين، جامعة الأزهر، أسوان، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني: hassanmostafa.islam.asw.b@azhar.edu.eg

الملخص:
يهدف هذا البحث إلى إبراز مبادئ التنمية المستدامة في ضوء السنة النبوية، من خلال استعراض الجوانب البيئية والاقتصادية والاجتماعية التي تناولتها الأحاديث النبوية الشريفة، ويسعى إلى بيان أوجه السبق في الهدي النبوي نحو إرساء أسس تنموية شاملة ومتوازنة، تراعي متطلبات الحاضر وحقوق الأجيال القادمة، ضمن إطار أخلاقي وقيمي متكامل.
وقد بدأ البحث بتمهيد نظري يُعرّف بمفهوم التنمية المستدامة في اللغة والاصطلاح وبيان أبعاده الثلاثة: البيئي، والاقتصادي، والاجتماعي، مع توضيح الفروق الجوهرية بين التصور الإسلامي والفكر الغربي في معالجة هذا المفهوم.
ثم تناول المبحث الأول: المبادئ البيئية للتنمية المستدامة في السنة النبوية، من خلال إبراز التوجيهات النبوية المتعلقة بالحفاظ على الموارد الطبيعية، وحماية البيئة من التلوث، وتحقيق التوازن البيئي.
أما المبحث الثاني: فناقش المبادئ الاقتصادية التي تشمل تحقيق العدالة في توزيع الثروات، وتشجيع العمل والإنتاج، وضبط السلوك الاقتصادي ومنع الاستغلال المالي ، مع تسليط الضوء على دور هذه المبادئ في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.
وفي المبحث الثالث: تم تسليط الضوء على المبادئ الاجتماعية، مثل تعزيز التكافل المجتمعي، ورعاية الفئات الضعيفة، وتحقيق التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع.
وقد خلص البحث إلى أن السنة النبوية قدّمت نموذجًا تنمويًا سابقًا في رؤيته وأهدافه للمفاهيم الحديثة للتنمية المستدامة، حيث جمعت بين البعد الروحي والمادي، وبين التشريع والقيم، وبين الإنسان والكون، ما يجعلها مرجعية راسخة يمكن الانطلاق منها لبناء سياسات تنموية عادلة ومستدامة في واقعنا المعاصر.

الكلمات المفتاحية: المبادئ، التنمية، المستدامة، السنة النبوية، البيئية، الاقتصادية، الاجتماعية.

Principles of Sustainable Development in the Prophetic Sunnah: An Objective and Fundamental Study

Hassan Ibrahim Mustafa Ahmed
Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of Islamic Studies for Boys, Al-Azhar University, Aswan, Arab Republic of Egypt.
Email: hassanmostafa.islam.asw.b@azhar.edu.eg

Abstract:
This research aims to highlight the principles of sustainable development in light of the Prophetic Sunnah, by reviewing the environmental, economic, and social aspects addressed in the Prophetic Hadiths. It also seeks to clarify
The pioneering aspects of the prophetic guidance toward establishing comprehensive and balanced development foundations that take into account the needs of the present and the rights of future generations, within an integrated ethical and value-based framework.
The research began with a theoretical introduction defining the concept of sustainable development in language and terminology, clarifying its three dimensions: environmental, economic, and social, while clarifying the fundamental differences between the Islamic and Western perspectives on this concept.
The first section then addressed the environmental principles of sustainable development in the Prophetic Sunnah, highlighting prophetic directives related to preserving natural resources, protecting the environment from pollution, and achieving ecological balance. The second section discussed economic principles, including achieving justice in the distribution of wealth, encouraging work and production, regulating economic behavior, and preventing financial exploitation, highlighting the role of these principles in achieving economic stability.
In the third section, social principles were highlighted, such as promoting social solidarity, caring for vulnerable groups, and achieving a balance between the interests of the individual and society. The research concluded that the Prophetic Sunnah presented a development model that preceded modern concepts of sustainable development in its vision and objectives. It combined spiritual and material dimensions, legislation and values, and
Humanity and the universe, making it a solid reference from which to build just and sustainable development policies in our contemporary reality.

Keywords: Principles, Development, Sustainability, Sunnah, Environment, Economics, Social.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدين كله، وجعل في سنة نبيه محمد ﷺ هديًا ونورًا لمن أراد الرشد والصلاح، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد المرسلين، سيدنا محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإنّ التنمية المستدامة أصبحت في العصر الحديث من أبرز القضايا التي تشغل اهتمام الدول والمجتمعات والمؤسسات الدولية، نظرًا لما تحمله من أهمية بالغة في تحقيق التوازن بين الحاجات التنموية للجيل الحاضر، وحقوق الأجيال القادمة في الموارد والبيئة والعدالة.

غير أن هذا المفهوم، الذي يُروَّج له بوصفه جديدًا في الفكر الإنساني، يجد جذوره العميقة في الهدي النبوي الشريف، حيث جاءت السنة النبوية بمبادئ وتوجيهات شاملة تدعو إلى إعمار الأرض، وتُرسي أسس العدالة، وتحافظ على البيئة، وترعى حقوق الإنسان، مما يجعلها منهجًا رائدًا في تحقيق التنمية المستدامة بمفهومها الشامل.

لقد عالجت السنة النبوية قضايا تتعلق باستخدام الموارد الطبيعية بعدل، وضبط المعاملات الاقتصادية بأخلاق، وبناء المجتمعات على أساس التكافل والرحمة، مما يدل على سبق الشريعة الإسلامية في طرح نموذج متكامل للتنمية يوازن بين الروح والمادة، وبين الفرد والمجتمع، وبين الدنيا والآخرة.

ومن هذا المنطلق، جاء هذا البحث ليسلط الضوء على أبرز المبادئ البيئية والاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة في السنة النبوية، وقد

جاء عنوانه: "**مبادئ التنمية المستدامة في السنة النبوية "دراسة موضوعية تأصيلية".**

أولا: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على الأبعاد المتعددة للتنمية المستدامة في ضوء السنة النبوية، من خلال ما يلي:

١- بيان سبق السنة النبوية في تناول مفاهيم التنمية المستدامة قبل أن تُطرح كمفاهيم معاصرة.

٢- استخلاص المبادئ البيئية التي وردت في السنة النبوية، ودورها في حماية الموارد الطبيعية وتحقيق التوازن البيئي.

٣- تحليل التوجيهات النبوية الاقتصادية المتعلقة بتحقيق العدالة، ومحاربة الاستغلال، وتشجيع العمل والإنتاج.

٤- تسليط الضوء على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة من خلال مبادئ التكافل، ورعاية الفئات الضعيفة، وتحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع.

٥- ربط المبادئ النبوية بالأهداف الحديثة للتنمية المستدامة، وبيان إمكانية تطبيقها في واقعنا المعاصر.

ثانيا: أهمية البحث

تظهر أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

١- محاولة تأصيل مفاهيم التنمية المستدامة في ضوء السنة النبوية، وإبراز أنها ليست مفاهيم دخيلة على الفكر الإسلامي.

٢- تعزيز الوعي بدور السنة النبوية كمصدر رئيسي لحلول واقعية ومستدامة لقضايا البيئة والاقتصاد والمجتمع.

٣- المساهمة في إثراء الدراسات الإسلامية المعاصرة التي تتقاطع مع قضايا التنمية والتخطيط والإدارة المجتمعية.

٤- تحفيز المؤسسات والباحثين على تبنّي الرؤية النبوية في السياسات والممارسات التنموية الحديثة.

ثالثا: الدراسات السابقة:

هناك عدد من الدراسات التي تناولت موضوع التنمية المستدامة في السنة النبوية، ومنها على سبيل المثال:

١- ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية، للدكتور/ محمد عبد القادر الفقي، وهو بحث تم تقديمه إلى الندوة العلمية الدولية الثالثة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي لعام ٢٠٠٧م.

٢- التنمية المستدامة في السنة النبوية: دراسة تأصيلية، للدكتور/ بكر عبدالله عواد الخرمان، وهو رسالة ماجستير في جامعة آل البيت، كلية الشريعة، الأردن، لعام ٢٠١٨م.

٣- دور السنة النبوية في تحقيق التنمية المستدامة، لعادل راشد مناحي الدماك، وهو بحث منشور في جامعة عين شمس، مصر، ديسمبر ٢٠٢٢م.

٤- التنمية المستدامة في السنة، لمصطفى حنانشة، وهو بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الشرعية، مكان النشر: مصر، مارس ٢٠٢١ م.

٥- التنمية المستدامة وأهدافها من منظور تربوي إسلامي: دراسة تحليلية، لسعد القحطاني، وهو بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الآداب والعلوم الإنسانية٢٠٢٤م.

الفرق بين هذا البحث والدراسات السابقة:

١- أن هذ البحث يتناول مبادئ التنمية المستدامة في السنة النبوية بصفة عامة.

٢- يعمل على تأصيل مفهوم التنمية المستدامة فيها، وبيان أثرها في تقرير أهميته.

٣- يهدف من ناحية أخرى إلى إيضاح مبادئ التنمية المستدامة في السنة النبوية التي تميز منهج الإسلام عن المناهج الأخرى.

٤- دراسة الأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع التنمية المستدامة والتي رويت في غير الصحيحين دراسة حديثية، والحكم عليها، وقد كان الغالب على الدراسات السابقة عدم دراسة الأحاديث الواردة في غير الصحيحين، والاكتفاء بنقل أحكام المعاصرين، وأحيانا إيراد الحديث فقط دون ذكر أية أحكام.

٥- الاستدلال بالأحاديث النبوية الصحيحة أو الحسنة في الأعم الأغلب.

رابعا: المنهج في البحث:

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي مع ما يخدمه من التحليل والاستنتاج.

أما المنهج الاستقرائي فيظهر في استقراء النصوص النبوية المتعلقة بالتنمية المستدامة، وذلك من أجل تأصيل هذا الأمر في السنة النبوية، والتعرف على المنهج النبوي في ذلك.

وأما المنهج التحليلي الاستنتاجي: فيأتي في أعقاب استقراء النصوص النبوية، وهو يقتضي القيام بتحليل النصوص النبوية سعيا إلى الفهم الصحيح للسنة في ضوء مقاصد الشارع الحكيم، وفق المنهجية التالية:

أ- المنهج في إيراد الأحاديث والتعليق عليها:

١- الاستدلال لمباحث الدراسة بالأحاديث والنصوص الحديثية في ضوء السنة النبوية، وأقدم الحديث الذي في الصحيحين على غيره.

٢-تصنيف الأحاديث تصنيفا موضوعيا حسب مباحث الخطة.

٣-اختصار الحديث الطويل، والاقتصار على الجزء المراد الاستدلال والاستشهاد به، مع التقديم والتعليق على الأحاديث بما يتناسب مع الموضوع.

٤- الاقتصار على ذكر الراوي الأعلى إن كان الحديث في الصحيحين، أما في غير الصحيحين فأذكر السند كاملا في الحاشية مع دراسته.

ب- المنهج في تخريج الأحاديث والحكم عليها والعزو للمصادر

١- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإنني أكتفي بالعزو إليهما أو إلى أحدهما، أما إذا كان في غير الصحيحين فغالبا لا أكتفي في تخريجه بمصدر واحد من مصادر السنة، على قدر الحاجة ووفق طبيعة البحث.

٢- الحكم على أسانيد الأحاديث التي في غير الصحيحين حسب قواعد المنهج العلمي الذي تقتضيه الصناعة الحديثية.

٣- عزو الأحاديث إلى مصادرها بذكر الكتاب والباب إن وجد، وبذكر رقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.

خامسا: خطة البحث

تشتمل خطة البحث على:

المقدمة: وهي تشتمل علي أهداف هذا البحث، وأهميته، والدراسات السابقة، والمنهج في كتابته، وخطته.

التمهيد: ويشتمل على التعريف ببعض المصطلحات الواردة في العنوان، وبيان أبعاد التنمية المستدامة، وتوضيح الفرق بين التنمية المستدامة في الفكر الغربي والتصور الإسلامي.

المبحث الأول: المبادئ البيئية للتنمية المستدامة في السنة النبوية ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحفاظ على الموارد الطبيعية

المطلب الثاني: حماية البيئة من التلوث

المطلب الثالث: تحقيق التوازن البيئي

المبحث الثاني: المبادئ الاقتصادية للتنمية المستدامة في السنة النبوية، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق العدالة في توزيع الثروات

المطلب الثاني: تشجيع العمل والإنتاج

المطلب الثالث: ضبط السلوك الاقتصادي ومنع الاستغلال المالي

المبحث الثالث: المبادئ الاجتماعية للتنمية المستدامة في السنة النبوية ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعزيز التكافل المجتمعي

المطلب الثاني: رعاية حقوق الفئات الضعيفة

المطلب الثالث: تحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث، والتوصيات.

تمهيد

قبل الشروع في بيان المبادئ التفصيلية للتنمية المستدامة في ضوء السنة النبوية، من المهم التأسيس النظري لهذا المفهوم من جوانبه اللغوية والاصطلاحية، وبيان أبعاده وموقعه في التصور الإسلامي وتوضيح الفرق بين التنمية المستدامة في الفكر الغربي والتصور الإسلامي، وعليه، يتناول هذا التمهيد:

أولًا: مفهوم التنمية والاستدامة في اللغة والاصطلاح

١- مفهوم التنمية في اللغة

تدور مادة (نمى) في اللغة العربية حول الزيادة والنمو والارتفاع، ويُقال: "نمى الشيء ينمو نماءً" إذا ازداد واتّسع.

قال ابن فارس: (نمي) النون والميم والحرف المعتلّ أصلٌ واحدٌ يدلُّ على ارتفاع وزِيادة، ونمَى المالُ ينمِي: زاد. ونَمَى الخِضَابُ يَنْمِي ويَنُمو، إذا زاد حمرةً وسواداً. وتنمَّى الشَّيء: ارتفعَ من مكانٍ إلى مكان[١].

وقال ابن منظور: النَّماءُ: الزيادة، نَمَى يَنْمِي نَمْياً ونُمِيّاً ونَماءَ زاد وكثر وربما قالوا يَنْمُو نُمُوًّا[٢].

وبذلك يُفهم أن "التنمية" في أصلها اللغوي تتعلق بالزيادة التدريجية المرتبطة بالنفع والارتقاء.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٧٩/٥).

(٢) لسان العرب لابن منظور (٣٤١/١٥).

٢- مفهوم الاستدامة في اللغة

الاستدامة في اللغة مأخوذة من الفعل (دامَ).

جاء في لسان العرب لابن منظور: أَدامَهُ واسْتَدامَهُ: تأَنَّى فيه، وقيل طلب دوَامَهُ، والدائم من دام يدوم إذا طال زمانه(١).

وفي المعجم الوسيط: استدام الشيء: دام، ويقال استدام الشيء: طلب دوامه وتأنى فيه(٢).

وفي معجم اللغة العربية المعاصر: استدامَ يستديم، اسْتَدِمْ، استدامةً، فهو مستديم، والمفعول مُستدام للمتعدِّي، واستدام الشَّيءُ: استمرَّ، وثبت ودام "استدام له الخيرُ"، واستدام الشَّيءَ: طلب استمرارَه "استدام لابنه الخيرَ"(٣).

ومن ثم، فإن "الاستدامة" في اللغة تدل على الاستمرار الدائم، وعدم الانقطاع.

٣- مفهوم التنمية المستدامة في الاصطلاح

عرّفت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التنمية المستدامة بأنها: "التنمية التي تضمن تلبية احتياجات الجيل الحالي دون التأثير على قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها(٤)".

وعرف البنك الدولي التنمية المستدامة بأنها: العملية التي تهدف إلى تحقيق التكافؤ المستدام، مما يضمن توفير الفرص التنموية للأجيال القادمة،

---

(١) لسان العرب لابن منظور (٢١٢/١٢).

(٢) المعجم الوسيط (٣٠٥/١).

(٣) معجم اللغة العربية المعاصر، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (٧٩٠/١).

(٤) تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية "مستقبلنا المشترك" الأمم المتحدة عام ١٩٨٧م، (صـ١٧).

ويتحقق ذلك من خلال ضمان استقرار رأس المال الشامل، أو زيادته بشكل مستمر على مر الزمن، ويشمل رأس المال الشامل عدة أنواع، منها: رأس المال الصناعي (مثل المعدات والطرق)، ورأس المال البشري (مثل المعرفة والمهارات)، ورأس المال الاجتماعي (مثل العلاقات والمؤسسات)، ورأس المال البيئي (مثل الغابات والشعاب المرجانية) [١].

وفي مؤتمر الامم المتحدة للبيئة والتنمية المنعقد في ريودي جانيرو بالبرازيل عام (١٩٩٢م) عرفت التنمية المستدامة بأنها: ضرورة إنجاز الحق في التنمية، بحيث تتحقق على نحو متساوي الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل[٢].

وعرفت الامم المتحدة التنمية المستدامة بأنها: تعزيز التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على الموارد الطبيعية، وضمان مواصلة التنمية الاجتماعية والبيئة والسياسية والاقتصادية والمؤسسية على أساس المساواة، وتدعم مفهوم الاستدامة أكثر فأكثر حول موضوع تنمية الموارد البشرية[٣].

من خلال ما سبق من التعريفات تبين أن التنمية المستدامة تعد مفهومًا حديثًا نسبيًا ظهر في أواخر القرن العشرين، كردّ فعل على التحديات البيئية والاجتماعية والاقتصادية التي رافقت نماذج التنمية التقليدية، وهي تُعبّر عن مسار تنموي متوازن يهدف إلى:

---

(١) الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة للدكتورة/ سهير ابراهيم حاجم الهيتي (صـ١١٢-١١٣.

(٢) مبادئ التنمية المستدامة لدوجلاس موسشيت، ترجمة: بهاء شاهين (صـ١٧).

(٣) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الامم المتحدة الاسكوا، (١٩٩٨) مشاركة المجتمعات المحلية في التنمية الحضرية في منطقة الاسكوا نيويورك.

تحقيق النمو الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، والحفاظ على الموارد البيئية، بطريقة تضمن تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة دون الإضرار بحقوق الأجيال القادمة.

وقد اتفقت أبرز الجهات الدولية – مثل اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، والبنك الدولي، والأمم المتحدة – على أن التنمية المستدامة ليست مجرد هدف اقتصادي، بل هي عملية شاملة تتطلب:

١- تكافؤ الفرص بين الحاضر والمستقبل.

٢- الحفاظ على مختلف أشكال رأس المال البشري، والطبيعي، والاجتماعي، والصناعي.

٣- التوازن بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

٤- دمج الاعتبارات البيئية في السياسات التنموية.

٥- تحقيق المساواة والاستقرار المؤسسي والحوكمة الرشيدة.

وبهذا تعد التنمية المستدامة رؤية استراتيجية طويلة المدى، تُعنى ببناء أنظمة تنموية تراعي التكامل بين الإنسان والموارد والبيئة ضمن أفق إنساني عادل وشامل.

ثالثًا: مفهوم التنمية المستدامة في الإسلام

أصبحت التنمية المستدامة في العقود الأخيرة من المفاهيم المحورية في السياسات الدولية، حيث تُعنى بإحداث توازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية، والحفاظ على البيئة للأجيال القادمة.

وقد ركزت المنظمات الأممية في صياغة أهداف شاملة تعزز الاستدامة، بوصفها السبيل الأمثل لتحقيق نهضة إنسانية عادلة وشاملة.

ورغم حداثة هذا المفهوم كمصطلح عالمي، إلا أن تأصيله الفكري والأخلاقي له جذور راسخة في الإسلام، حيث تناولت الشريعة بمصادرها

الأصلية – القرآن الكريم والسنة النبوية – المبادئ الأساسية التي تُمثل جوهر التنمية المستدامة مثل: العدل، والتوازن، والتكافل، وحفظ الموارد، ومراعاة مصالح الحاضر والمستقبل معًا.

ومن هذا المنطلق تبرز الحاجة إلى بيان مفهوم التنمية المستدامة في ضوء الرؤية الإسلامية، واستكشاف كيفيات معالجتها في إطار المقاصد الشرعية والتوجيهات النبوية، بما يُبين تفرد التصور الإسلامي وسبقه في هذا المجال.

وقد جاء تعريفها في وثائق المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة بأنها: عملية متعددة الأبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها من منظور إسلامي يؤكد أن الإنسان مستخلف في الأرض له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية الشريفة، على أن يراعي في عملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر دون إهدار حق الأجيال اللاحقة، ووصولا إلى الارتفاع بالجوانب الكمية والنوعية للمادة والبشر[1].

وعرفها أحد الباحثين بأنها: التنمية التي يستطيع من خلالها الإنسان على مر العصور لأن يؤدي دوره الاستخلافي في عمارة الأرض، وحسن استغلال مكوناتها وتفاعله معها بناء على استراتيجيات قائمة على العدالة في التوزيع والمشاركة والتكافل الاجتماعي وتنمية العنصر البشري، وحماية

(١) العالم الإسلامي والتنمية المستدامة: الخصوصيات والتحديات والالتزامات (صـ١٣٨، ١٣٩).

البيئة وحسن استغلال الموارد، بما يحقق النهوض اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا، ويراعي البيئة ويضمن حقوق الأجيال القادمة حتى تستطيع أن تواصل المسيرة في عمارة الأرض، وهذا التعريف مبني على الآية الكريمة: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا[١]﴾[٢].

وتعرف أيضا التنمية المستدامة وفق رؤية الإسلام بأنها: عملية تعبدية أخلاقية الهدف منها هو التنمية الإنسانية وتطوير قدرات الفرد على اعتبار أنه النواة الرئيسية في المجتمع وذلك بهدف أن يحقق الرقي المادي والحضاري وذلك من منطلق العمارة والاستخلاف الذي يجعل من الانسان أمين ومتفهم ومحافظ على كل الموارد الطبيعية المسخرة له[٣].

وعرفها أحد الباحثين أيضاً بأنها: "التفاعل الايجابي للإنسان مع مكونات البيئة، واستثمارها بما يضمن استمراريتها، تبعا للمبادئ والضوابط الاسلامية"[٤].

من خلال تتبع التعريفات المتعددة لمفهوم التنمية المستدامة في الإسلام، يتضح أن التصور الإسلامي لهذا المفهوم يتجاوز البعد الاقتصادي أو البيئي المجرد، ليتبلور في إطار رؤية شاملة متكاملة، تنطلق من مبادئ الاستخلاف والعمارة والعبودية، وتستند إلى أصول التشريع الإسلامي في القرآن الكريم والسنة النبوية.

---

(١) سورة هود الآية (٦١).

(٢) تطوير التنمية المستدامة: تعريفها وأبعادها وأهدافها من المنظور الوضعي والإسلامي للدكتور/ محمد فرج محمد (صـ ٥٥٤، ٥٥٥).

(٣) التنمية المستدامة من منظور إسلامي دمج الأخلاق والبيئة في مسار التقدم للدكتور/ عادل محمد مبروك، دكتورة/ نجلاء عبد المنعم (صـ٨٧).

(٤) آليات تحقيق الاستدامة البيئية في السنة النبوية لبكر عبدالله الخرمان (صـ ٢٠٤).

وتتمثل أبرز خصائص التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي فيما يلي:

١- أنها عملية شمولية متعددة الأبعاد تشمل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في إطار من العدالة والتكافل والتوازن.

٢- تنطلق من إيمان عميق بدور الإنسان كمستخلف في الأرض، له حق الانتفاع بالموارد لا التملك المطلق، وهو مسؤول عن إدارتها برشد وعدالة.

٣- تضع في الاعتبار حقوق الأجيال القادمة، فلا تُهدر الموارد، ولا تستهلك الطبيعة بشكل يعوق استمرارية الحياة والكرامة الإنسانية.

٤- ترتكز على منظومة أخلاقية وقيمية تجعل من التنمية هدفا تعبديا، يعكس التقوى والرحمة والمسؤولية الجماعية.

وبهذا تُقدم الرؤية الإسلامية للتنمية المستدامة إطارا حضاريا متميزا، يزاوج بين الرقي المادي والرقي الإنساني، ويوازن بين استغلال الموارد وتنمية الإنسان، ويسهم في تحقيق نهضة عادلة متواصلة تراعي حاجات الحاضر دون الإضرار بالمستقبل.

ثالثا: أبعاد التنمية المستدامة

تُبنى التنمية المستدامة على ثلاثة أبعاد رئيسة، وهي:

١- البعد البيئي:

ويشمل الحفاظ على الموارد الطبيعية، والتوازن البيئي، ومكافحة التلوث، والتشجير، والاستهلاك الرشيد.

٢- البعد الاقتصادي:

ويشمل النمو الاقتصادي العادل، توزيع الثروات، محاربة الفقر، توفير فرص العمل، ومنع الاستغلال المالي.

٣- البعد الاجتماعي:

ويشمل تحقيق العدالة الاجتماعية، ورعاية الفئات الضعيفة، وتمكين الأفراد، والتكافل، والمشاركة في صنع القرار.

وقد تم تناول هذا التقسيم في العديد من المصادر الأكاديمية، مثل:

تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية المعروف باسم "تقرير برونتلاند" (١٩٨٧م).

وتقارير الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة، مثل تقرير "أهداف التنمية المستدامة" (٢٠١٥م).

والبنك الدولي (١٩٩٢م) الذي أكد على دور العوامل البيئية والاجتماعية إلى جانب النمو الاقتصادي.

وكثير من الدراسات الأكاديمية الحديثة[١].

رابعا: الفرق بين التنمية المستدامة في الفكر الغربي والتصور الإسلامي

رغم اتفاق الفكر الغربي والتصور الإسلامي في الهدف الظاهري للتنمية المستدامة والمتمثل في تحقيق التوازن بين الحاضر والمستقبل، وبين الإنسان والبيئة إلا أن بينهما اختلافًا جوهريًا في المنطلقات الفلسفية والأسس القيمية والأبعاد الأخلاقية. وفيما يلي أبرز الفروق:

١- المنطلقات الفلسفية

في الفكر الغربي تنطلق من رؤية علمانية مادية، تركز على الإنسان كمحور للتنمية، وتسعى لتحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، والحفاظ على البيئة، دون ربط ذلك بمنظومة دينية أو أخلاقية محددة.

(١) مثل: بحث بعنوان "أبعاد التنمية المستدامة ومصادرها وتطبيقاتها في ضوء التربية الإسلامية"، للدكتور/ عقل بن عبد العزيز العقل. وبحث بعنوان أبعاد التنمية المستدامة وعلاقتها ببناء الإنسان في السنة النبوية، لعبد الرحيم أبو طاهر سعيد.

أما في التصور الإسلامي فإنها تنبثق من رؤية توحيدية، تعتبر الإنسان مستخلفًا في الأرض، مسؤولًا عن إعمارها وفقًا لأوامر الله تعالى، مع التأكيد على البعد الأخلاقي والروحي في التنمية.

٢- المرجعية القيمية

في الفكر الغربي تعتمد على القوانين الوضعية والمعايير الدولية، مثل حقوق الإنسان والديمقراطية، كأساس للتنمية.

أما في التصور الإسلامي فإنها تستند إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، مع التركيز على المقاصد الشرعية (حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال) كإطار لتحقيق التنمية.

٣- الهدف النهائي

في الفكر الغربي يسعى إلى تحقيق رفاهية الإنسان وتحسين نوعية حياته، مع الحفاظ على البيئة للأجيال القادمة.

أما في التصور الإسلامي فإنه يهدف إلى تحقيق العبودية لله من خلال إعمار الأرض، وتحقيق التوازن بين متطلبات الدنيا والآخرة.

٤- المسؤولية تجاه البيئة

الفكر الغربي يرى أن الحفاظ على البيئة مسؤولية قانونية وأخلاقية لضمان استدامة الموارد.

أما في التصور الإسلامي فإنه يعتبر أن الحفاظ على البيئة واجب ديني، حيث أن الإنسان مأمور بعدم الإفساد في الأرض[١].

(١) ينظر: الإسلام والتنمية المستدامة: رؤى كونية جديدة، دكتور/ عودة الجيوسي. والبيئة والتحول نحو الاستدامة: نظرة إسلامية" دكتور/ عودة الجيوسي، ، والتنمية بين المنظور الغربي والمنظور الإسلامي لعثمان علام.

المبحث الأول: المبادئ البيئية للتنمية المستدامة في السنة النبوية

مما لا شك فيه أن البيئة تُعد أحد الأركان الأساسية للتنمية المستدامة، وأن الحفاظ عليها يُعد من أهم القضايا التي شغلت البشرية في العصر الحديث؛ حيث لا يمكن تحقيق تنمية حقيقية دون الحفاظ على الموارد الطبيعية وضمان استدامتها للأجيال الحالية والقادمة.

ولقد جاءت السنة النبوية بتوجيهات واضحة تعزز الحفاظ على البيئة، وتحقق التوازن البيئي، مما يجعلها مصدرًا مهمًّا لاستخلاص المبادئ البيئية التي تسهم في تحقيق التنمية المستدامة.

وفي هذا المبحث، سأستعرض المبادئ البيئية التي وردت في السنة النبوية، والتي تعكس رؤية الإسلام الشاملة لحماية الموارد الطبيعية، وتحقيق التوازن بين احتياجات الإنسان ومتطلبات الحفاظ على البيئة.

المطلب الأول: الحفاظ على الموارد الطبيعية

تُعتبر الموارد الطبيعية من أعظم النعم التي منَّ الله بها على الإنسان؛ إذ هي الركيزة الأساسية التي تُبنى عليها الحياة، لذلك جاءت الشريعة الإسلامية بتوجيهات واضحة تحث على الاستخدام الرشيد لهذه الموارد، والابتعاد عن إهدارها أو استنزافها بغير حق.

وقد كان للسنة النبوية دور بارز في التأكيد على أهمية الحفاظ على الموارد الطبيعية حيث دعت إلى الاعتدال في استهلاكها، ونهت عن الإسراف والتبذير فيها، كما شجعت على استثمار الأرض من خلال الزراعة والتشجير، مما يعكس رؤية متكاملة للحفاظ على البيئة وضمان استدامتها.

أولا: النهي عن الإسراف في الماء والطعام

يُعتبر الإسراف من أخطر المشكلات التي تواجه الموارد الطبيعية وتؤثر عليها سلبا؛ حيث يؤدي الاستخدام المفرط للموارد إلى استنزافها، وتعريضها لخطر النضوب، وتهديد استدامتها للأجيال القادمة، لذلك جاءت السنة النبوية بتوجيهات واضحة تحذر من الإسراف، خاصة في استخدام الماء والطعام، باعتبارهما من أهم الركائز الأساسية للحياة.

١- **النهي عن الإسراف في الماء**

تُعد قضية الإسراف في الماء من القضايا التي حظيت باهتمام كبير في السنة النبوية، خاصة في ظل أهمية الماء كمصدر حيوي لا غنى عنه للحياة.

وقد جاءت توجيهات النبي ﷺ واضحةً في ضرورة الحفاظ على الماء، والاقتصاد في استخدامه، وعدم الإسراف فيه، حتى في العبادات.

وقد تجلت تلك التوجيهات في جملة من الأحاديث منها: **حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِسَعْدٍ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ» فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ، قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ**[1]**»**.

---

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في "سننه" (أبواب الطهارة وسننها)، باب (ما جاء في القصد في الوضوء وكراهة التعدي فيه)، (١/١٤٧/٤٢٥ح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده ضعيف، فيه عبد الله ابن لَهِيعة قال الحافظ: صدوق مِن السابعة خلط =

=

بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل مِن غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون، ومعنى هذا أنَّ الحافظ يرى أنَّ حديثه في رتبة الحسن إلا بعد اختلاطه، لكن هذا يخالف الواقع العملي من تصرفاته في كتبه فإنه يضعفه، إلا أنه قوَّى له حديثا مِن رواية ابن المبارك عنه، وذكره في الطبقة الخامسة مِن المدلسين وقال: اختلط في آخر عمره وكثر عنه المناكير في روايته، وخلاصة حاله: أنَّ ابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه لكنه يصلح للشواهد والمتابعات، ورواية العبادلة عنه – كما قال العلامة الأستاذ الدكتور أحمد معبد في النفح الشذي ٢/٨٠٠– تعتبر أقوى الضعيف؛ لِمَا تميزوا به عن غيرهم، من حيث الثقة والأخذ عنه قبل زيادة سوء حفظه، مع التحري لمروياته، بحيث كان منهم من ينقل من أصوله الخطية بجانب السماع منه، ينظر (التقريب ٣٥٦٣ وفتح الباري ١/ ٢٣ ، ٣/ ٤٤١ ، ١٢/ ٧١، وتلخيص الحبير ١/ ١٥٦، ٢٦٨ والإصابة في تمييز الصحابة ١/ ٥٠١ وطبقات المدلسين صـ٥٤). وفيه أيضا حُيَى بن عبد الله بن شُرَيح المعافري المصري قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، إذا روى عنه ثقة، وحسَّن له الترمذي وقال الذهبي: صالح الحديث، وقال في موضع آخر: حسن الحديث، وقال الحافظ: صدوق يهم. ينظر: (الكامل ٣/ ٣٩٠ وميزان الاعتدال ١/ ٦٢٣ – ٦٢٤ وتاريخ الإسلام ١١٩/٩، وديوان الضعفاء ١١٩ وتقريب التهذيب ١٦٠٥)، وبقية رجاله ثقات، أما محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذُّهْلِي، النَّيْسَابُورِي فقد قال النسائي: ثقة مأمون، وقال ابن حجر: ثقة حافظ جليل، ينظر: (تهذيب التهذيب ٦٣٨/٢٦، تقريب التهذيب صـ ٥١٢). وأما قُتَيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثَّقَفِي البَلْخِي، فقد قال ابن معين وأبو حاتم: ثقة، وقال الحافظ: ثقة ثبت، ينظر (الجرح والتعديل ١٤٠/٧، وتقريب التهذيب ٥٥٢٢)، وأما أبو عبد الرحمن الحُبُلي فهو: عبد الله بن يزيد المَعَافري المصري، قال ابن معين والذهبي وابن حجر: ثقة، ينظر: (تاريخ ابن معين برواية الدارمي ٤٧٧، والكاشف ١/ ٦٠٩، وتقريب التهذيب ٣٧١٢) و أما عبد الله بن عمرو بن العاص فهو صحابي الجليل.

=

فهذا الحديث يُظهر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإسراف في الماء حتى في حالة وفرة الموارد، مثل وجود نهر جارٍ، وهذا يؤكد أن الاعتدال في استخدام الماء هو مبدأ إسلامي ثابت، بغض النظر عن توفر الموارد.

كما أن هذا التوجيه يعزز مفهوم الاستدامة، حيث إن الإسراف يؤدي إلى استنزاف الموارد حتى لو كانت متوفرة.

ومنها أيضا: **حديث عَبْدَ اللَّـهِ بْنَ مُغَفَّلٍ أنـه سَمِعَ ابْنَـهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ، عَنْ يَمِينِ الْجَنَّـةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيْ بُنَـيَّ، سَلِ اللَّـهَ الْجَنَّـةَ، وَتَعَوَّذْ بِـهِ مِنَ النَّـارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّـهُ سَيَكُونُ فِـي هَذِهِ الْأُمَّـةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِـي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ**[1]»

=

ينظر ترجمته في (معرفة الصحابة لأبي نعيم ١٧٢١/٣، الاستيعاب ٣/ ٩٥٩، والإصابة ٤/ ١٦٥). وأخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده (٦٣٦/١١ ح٧٠٦٥) عن قتيبة بن سعيد ... به بلفظه.

قلت: ويشهد له الحديث الآتي بعده، حديث عبد الله بن مغفل أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّـهُ سَيَكُونُ فِـي هَذِهِ الْأُمَّـةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِـي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ»، وهو حديث صحيح الإسناد كما سيأتي في تخريجه ودراسته.

(١) أخرجه الإمام أبو داود في "سننه" كتاب (الطهارة)، باب (الإسراف في الوضوء)، (٩٦/٢٤/١ح)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ، سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ ... الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده صحيح، أما موسى بن إسماعيل المنقري فقد قال الذهبي: الحافظ، ثقة ثبت، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت، ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس

=

وفي هذا الحديث يُحذر النبي صلى الله عليه وسلم من الاعتداء في الطهور، وهو المبالغة والإسراف في استخدام الماء أثناء الوضوء أو الاغتسال.

وهذا يؤكد أن الاعتدال في العبادات، بما في ذلك استخدام الماء، هو جزء من الالتزام بتعاليم الإسلام.

كما أن الحديث يُظهر أن الإسراف في العبادات، حتى لو كانت بقصد التقرب إلى الله، هو أمر مذموم.

وقد أكد النبي ﷺ هذا المبدأ عندما بيَّن الحد الكافي للوضوء **فعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى**

=

فيه. ينظر (الكاشف ٢/ ٣٠١، وتقريب التهذيب ٦٩٤٣). وأما حماد بن سلمة بن دينار فقد قال ابن معين: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة (الجرح والتعديل ٣/ ١٤١، تقريب التهذيب ١٧٨)، وأما سعيد بن إياس الجُرَيري فقد قال الذهبي: ثقة تغيَّر قليلا، وقال ابن حجر: ثقة مِن الخامسة اختلط قبل موته بثلاث سنين ينظر (من تُكُلِّم فيه وهو موثق صـ ٨٤، ونحوه في ميزان الاعتدال ٢/ ١٢٧ وتقريب التهذيب ٢٢٧٣)، وأما أبو نعامة فهو: قيس بن عباية الحنفي الرماني، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: ثقة ينظر (الكاشف ١٤١/٢، والتقريب ٥٥٨٣)، الصحابي الجليل: عبد الله بن مغفل ينظر ترجمته في (الاستيعاب ٣/ ٩٩٦، وأسد الغابة ٣٩٥/٣ والإصابة ٤/ ٢٠٧). وأخرجه أيضا ابن ماجة في سننه، كتاب (الدعاء)، باب (كراهية الاعتداء في الدعاء)، (١٢٧١/٢ ح٣٨٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (٣٥١/٢٧ ح١٦٧٩٦) كلاهما من طريق حماد بن سلمة به بلفظه.

هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ، أَوْ تَعَدَّى، أَوْ ظَلَمَ »[1] قوله ﷺ (فقد أساء) أي في مراعاة أدب الشرع، (أو تعدَّى) أي في حدوده (أو ظلم) أي نفسه بما نقَصه من الثواب[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب (الطهارة وسننها)، باب (الوضوء شطر الإيمان)، (١/١٤٦ ح ٤٢٢)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ،...الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده حسن، لأجل عمر بن شعيب وأبيه فكلاهما صدوق، أما عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السَّهْمِي فقد قال الذهبي: صدوق في نفسه لا يظهر تضعيفه بحال وحديثه قوي، وقال ابن حجر: صدوق من الخامسة. ينظر: (من تكلم فيه وهو موثق ص ١٤٥، وتقريب التهذيب ٥٠٥٠)، وأما أبوه شعيب، فقد قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جَدِّه. ينظر: (الكاشف ١/ ٤٨٨، وتقريب التهذيب ٢٨٠٦)، وبقية رجال الإسناد ثقات، أما علي بن محمد بن إسحاق بن أبي شَدَّاد، فقد قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة عابد. ينظر: (تقريب التهذيب ٤٧٩١ وشذرات الذهب ٣/ ١٣٧). وأما يعلى بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي، فقد قال الدارقطني: ثقة، وقال الذهبي: ثقة عابد. ينظر: (سؤالات البرقاني صـ ١٤، الكاشف ٢/ ٣٩٧). وأما سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوْرِي فق قال مالك بن أنس: ثقة، وقال ابن معين: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث. ينظر: (التعديل والتجريح ٣/ ١١٣٩ وتاريخ بغداد ٩/ ١٦٥). وأما موسى بن أبي عائشة الهمداني فقد قال ابن معين: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة عابد، من الخامسة، وكان يرسل. ينظر: (الجرح والتعديل ١٥٧/٨، والتقريب ٦٩٨٠)، وأما عبد الله بن عمرو بن العاص فهو الصحابي الجليل. ينظر ترجمته في: (معرفة الصحابة لأبى نعيم ١٧٢١/٣، الاستيعاب ٣/ ٩٥٩، والإصابة ٤/ ١٦٥).

وأخرجه أيضا: الإمام النسائي في المجتبى، كتاب (الطهارة)، باب (الاعتداء في =

فهذا الحديث يُوضح أن الوضوء له طريقة محددة، وأن الزيادة على ذلك تُعتبر إساءة أو تعدٍّ.

وهذا يؤكد أن الاعتدال في استخدام الماء هو جزء من الالتزام بتعاليم الإسلام، وأن الإسراف في الماء هو مخالفة لهذه التعاليم، وهذا يعكس حرص الإسلام على تحقيق التوازن في استهلاك الموارد الطبيعية.

ثم إن الأمر لم يقتصر على توجيهات النبي صلى الله عليه وسلم فقط بل ظهر التطبيق العملي لهذا المبدأ في سيرته ﷺ نفسه، حيث كان قدوة لأمته في الاقتصاد في استعمال الماء، **فقد ورد عن أنسٍ ﷺ قال: « كانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ**[٢]».

قوله (بالصاع): هو مكيال يسع أربعة أمداد، يُكال به في البيع والشراء، وتقدر به كثير من الأحكام الشرعية، كزكاة الفطر، وكفارة الظهار، وفدية الإحرام، وغيرها من الأحكام.[٣]

=

الوضوء)، (٨٨/١/ ح ١٤٠)، والإمام أحمد في مسنده (٢٧٧/١١ ح ٦٦٨٤)، وقال ابن الملقن: حديث صحيح، صحح إسناده الشيخ تقي الدين في (الإلمام) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه. ينظر: (البدر المنير لابن الملقن١٤٤/٢).

(١) "حاشية السندي على ابن ماجة"،١٦٤/١.

(٢) اخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الوضوء)، باب (الوضوء بالمد)، (٥١/١ ح ٢٠١)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الحيض)، باب (القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة)، (٢٥٨/١ ح ٣٢٥)، كلاهما عن أنس بن مالك باللفظ المذكور.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٧،٢٩٦/٣٨). مصطلح (مقادير).

والمد: مقدار مِلْءُ كَفَّيِ الإنسانِ المُعْتَدِلِ إذا مَلأَهُما وَمَدَّ يَدَهُ بهما، والمُدُّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَقِيلَ: هُوَ رِطْلٌ وَثُلُثٌ بِالْعِرَاقِيِّ، وَبِهِ يقولُ الشَّافِعِيُّ وفُقهاء الْحِجَازِ. وَقِيلَ: هُوَ رطْلان، وَبِهِ أَخَذَ أَبُو حَنِيفَةَ وفُقهاء العِرَاق، وعلي ذلك فيكونُ الصَّاع خمسةَ أرْطال وثلُثاً، أَوْ ثَمَانِيَةَ أرْطال[1].

وبالمكاييل والموازين الحديثة:

المد يساوى عند الجمهور (٣٨٢,٥ × ١,٣٣٣ = ٥١٠) جراما.

والصاع يساوى عند الجمهور(٥١٠× ٤ = ٢,٠٤) كيلو جرام.[2]

وهذا يدل على أن النبي ﷺ كان يحرص على عدم تجاوز الحد الضروري من الماء، رغم أهمية الطهارة في الإسلام، فكان يستخدم أقل قدر ممكن من الماء لأداء العبادات دون إسراف، مما يؤكد أن الاعتدال في استخدام الماء هو سنة نبوية، وأن الإسراف في الماء مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- <u>النهي عن الإسراف في الطعام</u>

يعد الطعام من النعم التي امتن الله بها على عباده، وقد دعا الإسلام إلى الحفاظ عليها وحسن استغلالها، محذرًا من الإسراف والتبذير، لما لذلك من آثار سلبية على الفرد والمجتمع.

وقد جاءت السنة النبوية بتوجيهات واضحة في ذلك تدعو إلى الاعتدال في تناول الطعام، والحرص على الاستفادة منه، وتعزيز قيم التكافل، وشكر النعمة، ومنع إضاعتها.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٦٠/٣)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي(٣١٨/١).

(٢) ينظر: المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور/علي جمعة (صـ ٣٦، ٣٧).

فقد أرشد النبي ﷺ إلى مبدأ الاعتدال في استهلاك الطعام، والبعد عن الإسراف والتبذير **حيث قال** ﷺ: «**كُلُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ**[1]»[2]. ولا شك أن هذا الحديث يوضح أن الاستهلاك

---

(١) وَلَا مَخِيلَةٍ: بفتح الميم، وكسر الخاء المعجمة: بمعنى الْخُيَلاء، أي من غير تكبر، وفخر، وتطاول على الناس. (ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٢٣/٦٠).

(٢) أخرجه الإمام النسائي في المجتبى، كتاب (الزكاة)، باب (الاختيال في الصدقة)، (٥/٧٩/ ٢٥٥٩ح) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:...الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده حسن،لأجل عمر بن شعيب وأبيه فكلاهما صدوق، أما عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السَّهْمِي فقد قال الذهبي: صدوق في نفسه لا يظهر تضعيفه بحال وحديثه قوي، وقال ابن حجر: صدوق من الخامسة. ينظر: (من تكلم فيه وهو موثق ص ١٤٥، وتقريب التهذيب ٥٠٥٠)، وأما أبوه شعيب، فقد قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جَدِّه. ينظر: (الكاشف ١/ ٤٨٨، وتقريب التهذيب ٢٨٠٦). وبقية رجال الإسناد ثقات، أما أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة، فقد قال النسائي: ثقة مأمون صاحب حديث، وقال ابن حجر: ثقة حافظ. ينظر: (مشيخة النسائي صـ ٥٦، والمعجم المشتمل صـ ٤٦، وتقريب التهذيب صـ ٨٠). وأما يزيد بن هارون فقد قال أحمد ابن حنبل: كان يزيد بن هارون حافظا متقنا للحديث صحيح الحديث، وقال ابن معين: ثقة، وقال ابن المديني: من الثقات، وقال أبو حاتم: ثقة إمام صدوق في الحديث لا يُسأل عن مثله، وقال الحافظ: ثقة متقن عابد، ينظر: (الجرح والتعديل ٩/ ٢٩٥، وتقريب التهذيب صـ٦٠٦). وأما همَّام بن يحيى بن دينار المُحَلِّمي فقد قال أحمد: ثبت في كل المشايخ، وقال ابن معين: ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق في حفظه شئ، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال يزيد بن زريع: =

ينبغي أن يكون متوازنًا، بحيث يحصل الإنسان على حاجته دون إفراط أو تبذير، كما يربط بين الاعتدال والتصدق، مما يشير إلى أهمية توزيع الموارد وعدم تكديسها أو تبديدها بغير منفعة.

ولتأكيد هذا المفهوم، يحذر النبي ﷺ من الإفراط في الأكل، **حيث يقول ﷺ: «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَثُلُثٌ طَعَامٍ، وَثُلُثٌ شَرَابٍ، وَثُلُثٌ**

=

همام حفظه رَدِئ وكتابه صالح وقال ابن عدي: وهمام أشهر وأصدق مِن أن يُذكر له حديث منكر أوله حديث منكر وأحاديثه مستقيمة عن قتادة، وهو مقدم أيضا في يحيى بن أبي كثير وعامة ما يرويه مستقيم، وقال الحافظ: ثقة ربما وَهِم. ينظر: (الجرح والتعديل ١٠٨/٩، الكامل ٨/ ٤٤٨، وتقريب التهذيب صـ٥٧٤). وأما قَتَادة بن دِعَامة، فقد قال الذهبي: كان مِن أوعية العلم، وممَّن يُضرب به المثل في قوة الحفظ .... وهو حجة بالإجماع إذا بيَّن السماع، فإنه مدلس معروف بذلك، وكان يرى القدر – نسأل الله العفو – ومع هذا فما توقَّف أحدٌ في صدقه وعدالته وحفظه، وقال الحافظ: ثقة ثبت، ينظر (سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٧٠ ، ٢٧١ و تقريب التهذيب صـ٤٥٣). وأما عبد الله بن عمرو بن العاص فهو الصحابي الجليل ينظر ترجمته في (معرفة الصحابة لأبى نعيم ١٧٢١/٣، الاستيعاب ٣/ ٩٥٩، والإصابة ٤/ ١٦٥). وأخرجه أيضا: ابن ماجة في سننه، كتاب (اللباس)، باب (البس ما شئت، ما أخطأك سرف أو مخيلة)، (١١٩٢/٢ ح٣٦٠٥)، والإمام أحمد في مسنده (٢٩٤/١١ ح٦٦٩٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب (اللباس)، باب (من قال البس ما شئت ما أخطأك سرف ، أو مخيلة)، (٢١٧/٨ ح٢٥٣٧٤)، والحاكم في مستدركه، كتاب (الأطعمة)، (١٥٠/٤ ح٧١٨٨)، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وقال الذهبي: صحيح.

لِنَفْسِهِ[١]»، وفي ذلك توضيح لخطورة الإسراف في الأكل على صحة الإنسان، وتأكيد على ضرورة الاعتدال في الطعام، كما أنه يعزز ثقافة الترشيد في الاستهلاك.

كذلك حذر النبي ﷺ من إهدار الطعام، ودعا إلى الاستفادة منه، **حيث قال ﷺ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ**[٢]».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٢/٢٨ ح١٧١٨٦)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْكِنَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ... الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده صحيح، أما أبو المغيرة فهو: عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وثقه أَحْمَد بْن عَبد اللَّهِ العجلي، والدارقطني، وابن حجر. ينظر: (معرفة الثقات للعجلي ١٠/٢، وسؤالات البرقاني، الترجمة ٣٢٤، وتقريب التهذيب صـ ٣٦٠). وأما سليمان بن سليم الكناني الكلبي، فقد قال أبو حاتم: ثقة، وقال الحافظ: ثقة عابد، ينظر (الجرح والتعديل ١٢١/٤، والتقريب صـ٢٥١). وأما يحيى بن جابر الطائي، أبو عمرو الحمصي، فقد قال الذهبي: صدوق، وقال الحافظ: ثقة، ينظر (الكاشف ٣٦٣/٢، والتقريب صـ٥٨٨)، وأما الْمِقْدَام بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي فهو صحابي الجليل، ينظر ترجمته في (الاستيعاب ٤/ ١٤٨٢، وأسد الغابة ٥/ ٢٤٤). وأخرجه أيضا الإمام الترمذي في "سننه" (أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)، باب (ما جاء في كراهية كثرة الأكل)، (٥٩٠/٤/ ٢٣٨٠ح)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأخرجه أيضا ابن ماجة في سننه، كتاب (الأطعمة)، باب (الاقتصاد في الأكل، وكراهة الشبع)، (١١١١/٢ ح٣٣٩٤).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الأشربة)، باب (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى)، (١٦٠٧/٣ =

وهذا الحديث يؤكد على قيمة الطعام وأهميته، حيث ينهى عن تركه دون سبب مشروع، مما يُعد توجيها واضحا للحد من الهدر الغذائي الذي قد يؤدي إلى فقدان الموارد وتعريض المجتمعات للفقر والجوع.

وفي السياق ذاته، **جاء عن النبي ﷺ أنه قال:** " **إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ**[1] ". ويدخل الطعام ضمن إضاعة المال، حيث يُعد الإسراف فيه شكلا من أشكال الإهدار غير المسؤول للموارد، وهو ما يتنافى مع تعاليم الإسلام الداعية إلى حسن التدبير والحرص على النعم.

وفي إطار تعزيز التكافل الاجتماعي، حث النبي ﷺ على مشاركة الطعام، لما لذلك من أثر في تقليل الهدر وتحقيق التعاون بين الناس، **فقال** ﷺ: «**طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ**[2]»، مما يدل على أن الاقتصاد في الطعام، ومشاركته مع الآخرين، يساهم في تحقيق بركته واستدامته.

=

ح ٢٠٣٤)، وأخرجه أيضا الإمام أبو داود في سننه، كتاب (الأطعمة)، باب (في اللقمة تسقط)، (٣/٣٦٥ح٣٨٤٥)، والإمام أحمد في مسنده (٢٠/٢٠٣ ح١٢٨١٥)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا})، (٢/١٢٤ح ١٤٧٧)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الأقضية)، باب (النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة)، (٣/١٣٤١ح ٥٩٣)، كلاهما عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه باللفظ المذكور.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأطعمة)، باب (طعام الواحد يكفي الاثنين)، (٧/٧١ح ٥٣٩٢)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الأشربة)، باب =

ويرتبط الحفاظ على الطعام بمفهوم شكر النعمة، **حيث قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**[(١)]»، مما يؤكد أن الامتنان للنعمة لا يكون فقط بالقول، وإنما بالمحافظة عليها، وعدم الإسراف فيها.

مما سبق يتبين أن السنة النبوية توضح بجلاء أن الاعتدال في الطعام، وتجنب الإسراف، والاستفادة الكاملة من الموارد الغذائية، ومشاركة الطعام مع الآخرين، كلها من القيم الأساسية التي تعزز الاستدامة وتحافظ على النعم.

ويتضح أيضا أن التوجيهات النبوية قد وضعت أسسًا متكاملة لمنع التبذير، وتحقيق التوازن في استهلاك الموارد، مما يسهم في بناء مجتمع متماسك يحافظ على نعمه ويقدرها حق قدرها.

ثانيا: الحث على الزراعة والغرس والتشجير

تُعد الزراعة، وكذلك الغرس والتشجير من الركائز الأساسية لاستدامة البيئة وتحقيق التوازن البيئي، حيث تسهمان في توفير الموارد الغذائية، وتعزيز الغطاء النباتي، وحماية التربة من التدهور.

=

(فضيلة المواساة في الطعام القليل)، (٣/١٦٣٠ح ٢٠٨٥)، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه باللفظ المذكور.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، باب (استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب)، (٤/٢٠٩٥ح ٢٧٣٤)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه باللفظ المذكور.

وقد جاءت السنة النبوية بتوجيهات واضحة تحث المسلمين على استصلاح الأراضي وزراعة الأشجار، نظرًا لما تحققه هذه الأعمال من منافع بيئية واقتصادية واجتماعية.

كما أكدت على أهمية الزراعة بوصفها وسيلة لتنمية الموارد الطبيعية وتحقيق الأمن الغذائي، ولا أدل على ذلك من حث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على غرس الأشجار ورعايتها، حتى في أقسى الظروف، **فقد روى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ**[1]».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠/٢٩٦ح ١٢٩٨١) قال: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ... الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده صحيح، أما بهز فهو: بهز بن أسد العمي أبو الأسود البصري، قال الذهبي: حجة إمام، وقال الحافظ: ثقة ثبت. ينظر: (الكاشف ١/٢٧٦، والتقريب ٧٧١)، وأما حماد فهو: ابن سلمة بن دينار فقد قال ابن معين: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة (الجرح والتعديل ٣/ ١٤١، تقريب التهذيب ١٧٨)، وأما هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري، فقد قال ابن حبان: جالَس جَدَّه مُدَّة وكان مُتقنا، وقال ابن حجر: ثقة مِن الخامسة. ينظر: (مشاهير علماء الأمصار ص ١٥٨، وتقريب التهذيب صـ٥٧٢)، وأما أنس بن مالك بن النضر فهو صحابي الجليل. ينظر ترجمته في: (الاستيعاب (١/ ١١٠، وأسد الغابة ١/ ١٥١، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٩٧).

وأخرجه أيضا الإمام أبو داود الطيالسي في مسنده (٣/٥٤٤ح ٢١٨١)، والإمام عبد بن حميد في مسنده (صـ ٣٦٦ح١٢١٦)، والإمام البخاري في الأدب المفرد، باب (اصطناع المال، (صـ ١٦٨ح٤٧٩).

فهذا الحديث يدعو إلى الاستمرار في إعمار الأرض، حتى وإن كان الإنسان في لحظاته الأخيرة، مما يرسّخ مبدأ المسؤولية البيئية ويؤكد على أهمية استدامة الموارد الطبيعية.

كذلك أوضحت السنة النبوية أن هذا العمل لا يقتصر على الجانب الدنيوي، بل يمتد ليكون عبادة يثاب عليها المسلم.

يتجلى ذلك فيما **رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ**[1]».

فهذا الحديث يشير إلى أن الزراعة ليست مجرد نشاط اقتصادي، وإنما هي عمل صالح يحقق النفع العام، حيث يستفيد منها الإنسان والكائنات الحية الأخرى، مما يعكس مفهوم التكافل البيئي والاجتماعي الذي يدعو إليه الإسلام.

هذا وقد أولت السنة النبوية عناية خاصة بالحفاظ على الأراضي الزراعية، ومنع الإفساد فيها بأي شكل من الأشكال، سواء كان ذلك من خلال الإهمال، أو التعدي على المزروعات، أو استنزاف الموارد الطبيعية، حيث حذر النبي صلى الله عليه وسلم من التعدي على الأشجار وقطعها بغير سبب مشروع، مما يدل على أهمية الحفاظ على الغطاء النباتي

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (المزارعة)، باب (فَضْلِ الزَّرْعِ وَالغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ)، (٣/١٠٣ ح ٢٣٢٠)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساقاة)، باب (فضل الغرس والزرع)، (٣/١١٨٩ ح ١٥٥٣)، كلاهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه باللفظ المذكور.

والموارد البيئية، **فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَاطِعُ السِّدْرِ يُصَوِّبُ اللهُ رَأْسَهُ فِي النَّار**[1]".

(١) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب (المزارعة)، باب (ما جاء في قطع السدرة)، (٢٣٢/٦ ح١١٧٦٨)، قال: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَافِظُ ، وَأَنَا سَأَلْتُهُ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْجُنْدِيسَابُورِيُّ ، ثنا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ ، ثنا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده حسن، فيه عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب المعولي الحبحابي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الحافظ: صدوق، ينظر: (الجرح والتعديل ٥٧/٦، تقريب التهذيب صـ٣٦٠)، وفيه عبد القاهر بن شعيب بن الحبحاب المعولي، أبو سعيد البصري، قال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: لا بأس به، ينظر (الكاشف ٦٦٠/١، تقريب التهذيب صـ٣٦٠)، وفيه بهز بن حكيم بن معاوية، قال ابن الصلاح عن رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: نسخة كبيرة حسنة وقال الذهبي: صدوق حسن الحديث وقال ابن حجر: صدوق، ينظر: (مقدمة ابن الصلاح صـ ٣١٥، وديوان الضعفاء صـ٥٤، وتقريب التهذيب صـ١٢٨)، وفيه حكيم بن معاوية، قال النسائي: ليس به بأس وقال الحافظ: صدوق، ينظر: (تهذيب الكمال ٧/ ٢٠٣، وتهذيب التهذيب ٢/ ٤٥١، وتقريب التهذيب صـ ١٧٧)، وبقية رجال إسناده ثقات؛ أما أبو عبد الله الحافظ: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم النيسابوري، فقد قال الخليلي: عالم عارف، واسع العلم ذو تصانيف كثيرة، لم أر أوفى منه، وقال الخطيب البغدادي: كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة وكان ثقة، وكان يميل إلى التشيع، ينظر (تاريخ بغداد (٣/ ٥٠٩، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٦٥)، وأما الزبير بن عبد الواحد ابن محمد بن زكريا بن صالح بن إبراهيم، فقد قال الخطيب: كان حافظا متقنا مكثرا، وقال الحاكم: كان من الصالحين الثقات الحفاظ، ينظر: (تاريخ بغداد =

المطلب الثاني: حماية البيئة من التلوث

تمثل البيئة الإطار الذي يعيش فيه الإنسان، ويعتمد عليه في توفير مقومات حياته الأساسية، من ماء وهواء وغذاء، ومع التطور الحضاري، زادت المخاطر البيئية نتيجة الممارسات غير المسؤولة التي تؤدي إلى تلوث الماء والهواء والتربة؛ لذلك تعد قضية حماية البيئة من التلوث من القضايا الحيوية التي تحظى باهتمام كبير في العصر الحديث، حيث إن التلوث يهدد صحة الإنسان والكائنات الحية ويسبب تدهورا في النظم البيئية، وقد سبق الإسلام في الاهتمام بهذه القضية، حيث جاءت السنة النبوية بتوجيهات واضحة تحث على النظافة، وتحرم الإضرار بالموارد الطبيعية، وتؤكد على مسؤولية الإنسان تجاه محيطه.

أولا: النهي عن تلويث مصادر المياه

يعتبر الماء من أهم الموارد التي تحتاج إلى حماية، وقد نهى النبي ﷺ عن تلويثه حيث **قال** ﷺ: «**لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ**[1]».

=

٤٩٤/٩، وتاريخ الإسلام ٣٧٦/٢٥) وأما محمد بن نوح بن عبد الله أبو الحسن الجنديسابوري، فقد قال الدارقطني: ثقة، مأمون، وقال ابن يونس: ثقة حافظ، ينظر (سؤالات السلمي للدراقطني صـ٢٨٤، تاريخ الإسلام ٩٤/٢٤)، وأما معاوية بن حَيْدَة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القشيري، جد بهز بن حكيم فهو صحابي جليل ينظر: (الاستيعاب ١٤١٥/٣، والإصابة في معرفة الصحابة١٤٩/٦). وأخرجه أيضا الطبراني في المعجم الكبير (٤٢٠/١٩ ح١٠١٦).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الوضوء)، باب (البول في الماء الدائم)، =

فهذا الحديث يؤكد على خطورة التبول في المياه الراكدة، لما يترتب عليه من تلويث للماء، وانتشار للأمراض، وهذا التوجيه النبوي يمثل قاعدة أساسية في الحفاظ على الموارد المائية، وضمان استدامتها للاستخدام البشري.

ثانيا: النهي عن إلقاء القاذورات والنفايات في الطرقات والأماكن العامة

أولى الإسلام عناية كبيرة بنظافة البيئة، وجعلها جزءًا من مسؤولية الإنسان تجاه مجتمعه، حيث أكد على ضرورة الحفاظ على الأماكن العامة، ومنع كل ما قد يتسبب في إيذاء الآخرين أو الإضرار بالصحة العامة.

وقد جاءت السنة النبوية بمجموعة من التوجيهات التي تحث على النظافة، وتنهى عن تلويث الأماكن العامة وإلقاء القاذورات والنفايات في الطرقات، مما يعكس وعيًا مبكرًا بأهمية البيئة السليمة في حياة الأفراد والمجتمعات، من ذلك قول **النبي** ﷺ: **«اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ» قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**[1]**»**.

=

(١/٥٧ح٢٣٩)، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الطهارة)، باب (النهي عن البول في الماء الراكد)، (١/٢٣٥ح٢٨٢) كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الطهارة)، باب (النهي عن التخلي في الطرق، والظلال)، (١/٢٢٦ح٢٦٩)، والإمام أبو داود في سننه، كتاب (الطهارة)، باب (المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها)، (١/٧ح٢٥) كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فهذا الحديث يشير إلى أن إلقاء القاذورات في الطرقات أو أماكن الظل، يؤدي إلى لعن الناس لمن يفعل ذلك، لما يسببه من أذى صحي وبيئي.

وفي زماننا الحاضر، ينطبق هذا التوجيه على الحدائق والمتنزهات والمرافق العامة، حيث يقصدها الناس للراحة والتنزه، مما يستوجب الحفاظ على نظافتها، وضمان بقائها بيئة صحية ومناسبة للجميع.

كما اعتبر النبي ﷺ إزالة الأذى من الطريق من شعب الإيمان، **حيث قال ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ – أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ – شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ[(١)]».**

كذلك أوضح النبي ﷺ أن إزالة الأذى من الطريق قد تكون سببًا لدخول الجنة، كما في حديثه عن الرجل الذي قطع شجرة كانت تعيق الناس في الطريق، **فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ[(٢)]».**

وفي حديث آخر، يبين النبي ﷺ أن مجرد إبعاد غصن شوك عن الطريق قد يكون سببًا في مغفرة الذنوب **فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَمَا**

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الطهارة)، باب (النهي عن التخلي في الطرق، والظلال)، (١/٢٢٦ح٢٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (فضل إزالة الأذى عن الطريق)، (٤/٢٠٢١ح١٩١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ[1]».

هذا ولم تقتصر السنة النبوية على الحث على نظافة الطرقات، بل شملت أيضًا المرافق العامة، وخاصة المساجد، **حيث قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ[2]».**

<u>ثالثا: النهي عن إيذاء الآخرين بالروائح الكريهة والتلوث الهوائي</u>

أولت السنة النبوية عناية خاصة بنقاء الهواء، لما له من تأثير مباشر على صحة الإنسان وراحته، ودعت إلى تجنب كل ما قد يؤدي إلى إفساده أو إلحاق الأذى بالآخرين من خلال الروائح الكريهة، **حيث قال النبي ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ[3]».**

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (فضل إزالة الأذى عن الطريق)، (٤/٢٠٢١ح١٩١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساجد ومواضع الصلاة)، باب (البزاق في المسجد خطيئة)، (١/٣٩٠ح٥٥٣) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة)، باب (الأحكام التي تعرف بالدلائل، وكيف معنى الدلالة وتفسيرها)، (٩/١١٠ح٧٣٥٩)، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساجد ومواضع الصلاة)، باب (نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها)، (١/٣٩٤ح٥٦٤) كلاهما عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

فهذا الحديث يشير إلى مدى حرص الإسلام على نقاء الأجواء العامة، خاصة في الأماكن التي يجتمع فيها الناس، مثل المساجد، كما يعكس احترام الإسلام لحقوق الآخرين في التمتع ببيئة خالية من أي مؤثرات مزعجة، مما يعزز أهمية جودة الهواء، ويدعو إلى الحد من العوامل التي قد تؤدي إلى تلوثه أو إفساده.

رابعا: الحث على التشجير وحماية الغطاء النباتي

يمثل التشجير أحد الأساليب الفعالة في الحد من التلوث والحفاظ على التوازن البيئي، وقد حثت السنة النبوية على زراعة الأشجار ورعايتها، لما لذلك من فوائد بيئية وتنموية، فقال النبي ﷺ: «**إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ**[(١)]».

فهذا الحديث يعكس أهمية الحفاظ على الأشجار والتشجير المستمر، حتى في أصعب الظروف، مما يؤكد على دور الإسلام في تعزيز الاستدامة البيئية.

المطلب الثالث: تحقيق التوازن البيئي

يُعد التوازن البيئي أحد الأسس الضرورية لاستمرار الحياة على الأرض، حيث تقوم الأنظمة البيئية على علاقات دقيقة بين الكائنات الحية وعناصر الطبيعة، بما يضمن استمرار الموارد الطبيعية وتجددها.

ومع تعاظم التحديات البيئية المعاصرة، أصبح الاهتمام بتحقيق التوازن البيئي ضرورة حتمية لضمان استدامة الحياة.

(١) سبق تخريجه والحكم عليه صـ ٢٦.

وقد وضعت السنة النبوية منهجًا متكاملًا يهدف إلى تحقيق التوازن البيئي من خلال الحفاظ على الحياة الفطرية، والرفق بالكائنات الحية، ومنع الممارسات التي تؤدي إلى الإضرار بالبيئة.

أولا: توجيهات النبي ﷺ بالحفاظ على الحياة الفطرية

أولت السنة النبوية عناية كبيرة بالحياة الفطرية، فقرّرت منذ وقت مبكر حرمة التعدي على الكائنات الحية دون حاجة معتبرة شرعًا، كما أرست ضوابط أخلاقية وإنسانية تحكم علاقة الإنسان بالحيوان، لا باعتباره كائنًا وظيفيًا فحسب، بل ككائن مخلوق له كرامته وحقه في الحياة، وقد سبقت هذه التوجيهات النبوية ما أصبح اليوم يُعرف في الفكر المعاصر بـ"حماية التنوع البيولوجي" الذي يعد من ركائز التنمية البيئية المستدامة.

ومن أبرز النصوص النبوية الدالة على ذلك ما رواه **الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرُّوا بِفِتْيَةٍ، أَوْ بِنَفَرٍ، نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟» إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا** (١)".

وفي صحيح مسلم عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا، وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَنْ فَعَلَ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الصيد والذباح)، باب (ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة)، (٧/٩٤ح٥٥١٥)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان)، باب (النهي عن صبر الحيوان)، (٣/١٥٤٩ح١٩٥٨).

هَذَا؟ لَعَنِ اللهُ، مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا[١]».

فهذان الحديثان يبرزان بما يحملاه من دلالة صريحة على اللعن والتحذير أن مجرد العبث بالحيوانات أو استخدامها في اللهو والتسلية دون ضرورة يُعد فعلا محرما شرعا، ومستنكرا أخلاقيا، وهو توجيه نادر في صياغته، إذ يربط بين القيم البيئية والجزاء الأخروي، مما يُضفي على القضية بُعدا دينيا وأخلاقيا أصيلا.

وإذا كانت اتفاقية التنوع البيولوجي[٢]، التي أُقرت في مؤتمر ريو (عام ١٩٩٢م)، تُعد إطارًا عالميًا لحماية الأنواع من الانقراض والاعتداء، فإن السنة النبوية سبقتها بقرون طويلة في التأكيد على هذا المبدأ، ومن هذا المنظور، فإن السنة النبوية تبني تصورا متكاملا عن الاستدامة البيئية، مؤسسا على الرحمة، والمنع من العبث، وحفظ النظام البيئي، وتحريم الإفساد في الأرض.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان)، باب (النهي عن صبر الحيوان)، (١٥٤٩/٣ح١٩٥٨).

(٢) تُعَدُّ اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD)، التي تم توقيعها خلال مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (قمة الأرض) في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢، من أبرز الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية التنوع البيولوجي. تتمثل أهدافها الرئيسية في: الحفاظ على التنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام لمكوناته، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية. الموقع الرسمي للأمم المتحدة (https://www.un.org/ar/observances/biological-diversity-day/convention).

ثانيا: توجيهات النبي ﷺ بالإحسان إلى مخلوقات البيئة، وتجنب الإضرار بالطبيعة

أرست السنة النبوية مبدأ الإحسان إلى الكائنات الحية باعتباره سلوكًا تعبديًا وأخلاقيًا يُثاب عليه الإنسان، مما يعكس تصورًا متقدمًا لحقوق الحيوان ومكانته في المنظومة البيئية، وقد جسّد النبي ﷺ هذا المبدأ في حديثه المشهور، حيث **قال** ﷺ: " **بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، فَسَقَى الكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ** " **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ**[1]».

فهذا الحديث يبين أن كل فعل رحيم تجاه الكائنات الحية له قيمة أخلاقية ودينية، وأن الحفاظ على حياة المخلوقات ليس مجرد سلوك إنساني، بل هو عمل صالح يُثاب عليه الإنسان، مما يرسخ مبدأ بيئيا عميقا يرتبط بالتنمية المستدامة حيث يشجع على تحقيق التوازن البيئي من خلال الحفاظ على الحياة الفطرية.

وفي مقابل ذلك، جاءت السنة النبوية بالنهي الشديد عن الإضرار بالحيوانات أو التعدي عليها دون مبرر، **حيث قال** ﷺ: «**عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي**

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأدب)، باب (رحمة الناس والبهائم)، (٩/٨ح٦٠٠٩)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (السلام)، باب (فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها)، (١٧٦١/٤ح٢٢٤٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ[(١)]»، فهذا النص النبوي يُظهر أن الإخلال بحق الكائنات الحية، ولو كان بفعل الإهمال، قد تكون له عواقب أخروية، وهو ما يعكس مسؤولية الفرد أمام الله في كل ما يتصل بعالم الأحياء من حوله.

إن هذه التوجيهات النبوية تسبق القوانين البيئية الحديثة في معالجة العلاقة بين الإنسان والكائنات الأخرى، كما تُؤسس لرؤية إسلامية متكاملة في حفظ التوازن البيئي من خلال ترسيخ قيم الرحمة، والتكافل البيئي، والمسؤولية الأخلاقية عن الكائنات، وهي مبادئ تُعد اليوم من صميم مفاهيم الاستدامة البيولوجية والرفق بالحيوان.

هذا ولم تقتصر التوجيهات النبوية على الإحسان إلى الكائنات الحية، بل تعدّت ذلك إلى الدعوة الصريحة لتجنّب الإضرار بمكونات البيئة العامة، والنهي عن تلويث الموارد أو الإفساد في الأماكن المشتركة، وقد سبق الحديث عن ذلك بالتفصيل في المطلب الثاني من هذا المبحث.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (أحاديث الأنبياء)، باب حديث الغار)، (٤/١٧٦ح٣٤٨٢)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (السلام)، باب (تحريم قتل الهرة)، (٤/١٧٦٠ح٢٢٤٢)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

المبحث الثاني: المبادئ الاقتصادية للتنمية المستدامة في السنة النبوية

تُعد التنمية المستدامة أحد أهم المفاهيم الاقتصادية الحديثة، حيث تهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، وحماية الموارد الطبيعية لضمان رفاهية الأجيال الحاضرة والمستقبلية.

وقد سبق الإسلام في وضع أسس اقتصادية تضمن تحقيق هذا التوازن، حيث جاءت السنة النبوية بمجموعة من التوجيهات التي تعزز الاستدامة الاقتصادية من خلال تحقيق العدالة في توزيع الثروات، وتشجيع العمل والإنتاج، ومنع الاستغلال المالي، وغيرها من المبادئ التي تسهم في بناء نظام اقتصادي عادل ومستدام.

المطلب الأول: تحقيق العدالة في توزيع الثروات

تعتبر العدالة في توزيع الثروات من أهم مبادئ التنمية المستدامة، حيث تسهم في تقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وتحقيق التوازن الاجتماعي، ومنع تكدس الأموال في أيدي فئة محدودة، وقد أكدت السنة النبوية على هذا المبدأ من خلال النهي عن الاحتكار، والحث على الزكاة والصدقات كوسائل لإعادة توزيع الثروة.

أولا: النهي عن الاحتكار

حذّر النبي ﷺ من احتكار السلع والموارد، لما لذلك من أثر سلبي على الاقتصاد والمجتمع، حيث يؤدي إلى رفع الأسعار وإلحاق الضرر

بالمحتاجين واستغلال حاجات الناس **فقال النبي ﷺ: «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ[١]»**.

فهذا الحديث يؤكد على أن الاحتكار سلوك غير مشروع، لما فيه من تعطيل لمبدأ التكافل الاجتماعي، الذي يعد ركنًا أساسيًا في التنمية المستدامة.

فالتنمية الحقيقية لا تقوم على استغلال الموارد بطرق غير مشروعة، بل تعتمد على التوزيع العادل للثروات، وضمان وصول السلع والخدمات إلى الجميع دون تمييز أو احتكار.

هذا ولم تكتف السنة النبوية بالنهي عن الاحتكار فقط، بل جاءت بتوجيهات تدعو إلى السماحة واليسر في البيع والشراء، حيث **قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى[٢]»**، وهذا يدل على أن الخير والبركة يكون في التعامل القائم على التيسير وعدم المشقة، بحيث لا يغالي التاجر في الأسعار، ولا يماطل في أداء الحقوق، فالسماحة في التجارة تعزز مبدأ الاستدامة من خلال تقوية العلاقات الاقتصادية العادلة، وتشجع الأنشطة التجارية التي تعتمد على التكافل والتعاون بدلًا من الاحتكار والجشع.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساقاة)، باب (تحريم الاحتكار في الأقوات)، (٣/١٢٢٨ح١٦٠٥) عن معمر بن عبد الله بن نضلة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف)، (٣/٥٧ح٢٠٧٦)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وعندما يسود التعامل القائم على السماحة واليسر، يصبح السوق أكثر استقرارًا، مما ينعكس إيجابًا على الاقتصاد المحلي، ويحقق رفاهية الأفراد على المدى البعيد، وهو ما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة التي تسعى إلى تعزيز أنظمة اقتصادية مرنة وعادلة.

ولأن الاستدامة تتطلب الشفافية والنزاهة في التعاملات **فقد قال النبي ﷺ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَالصِّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ**[1]**»**. فالتاجر الصادق لا يكتفي بتحقيق الربح، بل يحرص على

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب (البيوع)، باب (ما جاء في التجار وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم إياهم)، (٣/٥٠٧ح١٢٠٩) قال: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الحديث باللفظ المذكور وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قلت: إسناده حسن، فيه أبو حمزة عبدالله بن جابر وهو صدوق، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال أَبُو حاتم: هو أحب إلي من الْحَجَّاج بْن أرطاة، وقال البزار: لا بأس به، وقال ابن حجر: مقبول. ينظر: (الجرح والتعديل ٥/٢٦، ثقات ابن حبان ٢/٢٨، تهذيب التهذيب ٥/١٦٧، تقريب التهذيب صـ ٢٩٨)، وبقية رجاله ثقات، أما هناد بن السرى بن مصعب فقد وثقه أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر. ينظر: (الجرح والتعديل٩/١٢٠، الكاشف ٢/٣٣٩، وتقريب التهذيب ص٥٧٤)، وأما قبيصة بن عقبة فقد وثقه النسائي، وأبو حاتم، وابن حبان. ينظر: (تهذيب التهذيب ٨/٣٤٩، والجرح والتعديل ٧/١٢٦، تقريب التهذيب صـ٤٥٣)، وأما سفيان بن سعيد الثورى فقد وثقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن حبان، وابن حجر. ينظر (الجرح والتعديل ٤/٢٢٢، الثقات ٦/٤٠١، تقريب التهذيب صـ٢٤٤)، وأما الحسن البصري فقد وثقه ابن حبان، والذهبي، وابن حجر. ينظر:(الثقات ٤/١٢٣، الكاشف ١/٣٢٤، تقريب التهذيب ص١٦٠ـ) وأما سعد بن مالك بن سنان أبو سعيد الخدري فهو صحابي جليل. ينظر: (الاستيعاب ٤/١٦٧١، والإصابة في تمييز الصحابة ٣/٦٥).
=

أن يكون جزءًا من دورة اقتصادية عادلة ومستدامة، تضمن نمو السوق واستمراره دون الإضرار بالآخرين، وهذا ينسجم مع مبادئ التنمية المستدامة التي تقوم على الممارسات الأخلاقية في التجارة، وحماية حقوق المستهلك، وتعزيز الاقتصاد القائم على الصدق والأمانة لضمان الاستقرار والازدهار للجميع.

ثانيا: الحث على الزكاة والصدقات كأدوات لإعادة توزيع الثروة.

تُعد الزكاة في ضوء السنة النبوية آلية فعّالة لتحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال دورها المحوري في إعادة توزيع الثروة داخل المجتمع بما يسهم في تقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء، ويؤسس لبيئة تنموية متوازنة ومستدامة.

وقد تجلّى هذا البعد بوضوح في **قول النبي** ﷺ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**[(١)]». حيث كانت الزكاة من الدعائم الأساسية التي لا يكتمل بنيان الإسلام إلا بها، مما يعكس أهميتها الجوهرية في نظام القيم والاقتصاد الإسلامي.

=

وأخرجه أيضا: الإمام الدارمي في سننه، كتاب (البيوع)، باب (في التاجر الصدوق)، (١٦٥٣/٣ح٢٥٨١)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب(قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس)، (١١/١ح٨)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس)، (٤٥/١ح١٦) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

هذا ولم تكن الزكاة مجرد أداء عبادة فقط، بل عُدّت وسيلة لتحقيق التوازن المجتمعي، وهو ما يظهر في توجيه النبي ﷺ لمبعوثه معاذ بن جبل إلى اليمن، إذ قال له: « **فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**[1]»، وهو تعبير دقيق عن مفهوم التداول الاقتصادي للثروة، حيث لا تُترك محصورة في أيدي فئة معينة، بل تُوظف لخدمة المجتمع بأسره.

كما جاءت تحذيرات نبوية صارمة تُبرز الأثر السلبي لاحتكار المال وترك إخراج الزكاة، **حيث قال النبي ﷺ: « مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ: {وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}**[2]».

وجاء في حديث آخر بيانٌ لعاقبة من امتنع عن أداء الزكاة، حيث صوّر النبي ﷺ بأسلوب بليغ عذاب صاحب المال الذي لم يؤدِّ زكاته فقال ﷺ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ،**

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا)، (٢/١٢٨ح١٤٩٦)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام)، (١/٥٠ح١٩) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (إثم مانع الزكاة)، (٢/١٠٦ح١٤٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ[(١)]».

وإذا كانت الزكاة تمثل الركيزة الإلزامية في النظام المالي الإسلامي، فإن الصدقات تُعد امتدادًا تطوعيًا يعكس عمق التراحم والتكافل في المجتمع المسلم، حيث لا يتوقف العطاء عند الحد الأدنى المفروض، بل يتجاوزه إلى بذل اختياري يهدف إلى تخفيف المعاناة وتعزيز فرص النمو والازدهار لدى الفئات المحتاجة.

وقد شجعت السنة النبوية على التصدق، وربطت ذلك بالأجر العظيم والبركة في المال، كما في **قوله** ﷺ: «**مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ[(٢)]**» وهو توجيه نبوي عميق يُحفّز المسلم على البذل دون خشية الفقر، ويجعل من الصدقة وسيلة دائمة لضخّ الخير في جسد المجتمع.

وفي ضوء مفاهيم التنمية المستدامة، يمكن اعتبار الصدقات شبكة دعم اجتماعي مرنة، تكمّل دور الزكاة، وتسهم في معالجة الأزمات الطارئة، وتلبية الحاجات المتغيرة بطريقة تحفظ الكرامة وتُنمّي الاعتماد على الذات، ما يجعل النظام المالي الإسلامي أكثر قدرة على التكيّف مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (إثم مانع الزكاة)، (٦٨٢/٢ح٩٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (استحباب العفو والتواضع)، (٢٠١/٤ح٢٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وبذلك، يُشكّل كل من الزكاة والصدقات نظامًا تكامليًا لتحقيق العدالة الاقتصادية، وضمان الاستقرار المجتمعي، وتفعيل منظومة التنمية المستدامة التي لا تقوم على الموارد المادية فحسب، بل ترتكز أيضًا على المبادئ الأخلاقية والإنسانية الراسخة.

المطلب الثاني: تشجيع العمل والإنتاج

يعد العمل والإنتاج من الأسس الجوهرية التي تقوم عليها التنمية المستدامة في المجتمعات، وقد أولت السنة النبوية هذا الجانب اهتمامًا كبيرًا، حيث جاءت بتوجيهاتٍ واضحةٍ تحث على العمل والكسب الحلال، وتنهى عن الكسل والاتكالية كما جمعت بين الجانب التعبدي في العمل، والجانب التنموي في تحصيل الرزق الحلال، ومقابلة الحاجة بالكفاءة والاجتهاد.

وقد أرست بذلك مبدأ أن كل فرد في المجتمع مسؤول عن الإسهام في بنائه، بعيدًا عن الاتكالية والبطالة.

أولا: الحث على العمل والكسب الحلال.

جاءت السنة النبوية بتأكيد بالغ على قيمة العمل المشروع، وجعلت من الكسب الحلال سبيلًا للكرامة والعزة، لا مجرد وسيلة للعيش؛ فقد رفعت الشريعة منزلة العامل، وربطت بين السعي الشريف وبين معاني التوكل الحقيقي، بحيث لا يُعد الاعتماد على الله نقيضًا للأخذ بالأسباب، بل يتحقق التوكل الصادق بالسعي والكسب الحلال.

وقد وجّه النبي ﷺ الأمة إلى ضرورة الجد والاجتهاد في تحصيل الرزق من طريق مشروع، ونبَّه إلى أن أفضل ما يأكله الإنسان هو ما كان من كسب يده، **كما في حديثه** ﷺ: «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ**

يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ[١]».

ففي هذا الحديث بيان واضح لفضيلة العمل اليدوي والاعتماد على النفس في الكسب، حتى الأنبياء أنفسهم لم يستنكفوا عن العمل رغم مكانتهم.

ومن أبلغ ما يبرز عظمة الكسب في الإسلام، أن النبي ﷺ ساوى بين الساعي على من يعول وبين المجاهد في سبيل الله، **حيث قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ[٢]».**

فهذا الحديث يشير إلى أن من يعمل ويكسب ليعول من تحته من الفقراء أو الضعفاء، كالأرامل والمساكين، فإن له أجرًا عظيمًا كمن ينقطع للعبادة أو الجهاد، مما يدل على علو شأن العمل النافع، وأثره الكبير في تحقيق التكافل والاستقرار في المجتمع.

وبذلك، يتضح أن الكسب الحلال في الرؤية النبوية لا ينفصل عن القيم التعبدية، بل يندمج معها ويعلو في مرتبته، إذا تحقق فيه قصد الإعفاف والإعانة، وأُدي بأمانة ونزاهة.

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (كسب الرجل وعمل يده)، (٣/٥٧ح٢٠٧٢) عن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (النفقات)، باب (فضل النفقة على الأهل)، (٧/٦٢ح٥٣٥٢)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الزهد والرقائق)، باب (الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم)، (٤/٢٢٨٦ح ٢٩٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ثانيا: النهي عن الكسل والاتكالية.

جاءت التوجيهات النبوية صريحة في التحذير من الكسل والاعتماد على الغير دون سعي أو جهد، لما في ذلك من تعطيل للطاقة الإنتاجية وإضعاف لدور الفرد في خدمة مجتمعه.

فقد ذم النبي ﷺ التواكل والكسل، وبيّن أن الكسب الحلال والعمل النافع هو الطريق إلى الكرامة والاستغناء عن الناس حيث **قال صلى الله عليه وسلم «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ[1]».**

وفي هذا توجيه واضح إلى نبذ الاتكالية، واعتبار العمل مهما كان بسيطًا، أفضل من مدّ اليد للناس.

وهذا يدل على أن الاعتماد على النفس من صميم تعاليم الإسلام، وهو شرط أساسي في بناء مجتمعات منتجة لا مستهلكة، ومجتمعات متعاونة لا متواكلة، مما يعزز من قيم الاكتفاء الذاتي والتنمية الاقتصادية المستدامة في المجتمع الإسلامي.

وفي ضوء مفاهيم التنمية المستدامة المعاصرة، فإن هذا التوجيه النبوي يسهم في تفعيل دور الأفراد في الاقتصاد المحلي، ويعزز من قيم الكفاءة والمسؤولية الاجتماعية، كما يحد من الفقر والبطالة، ويرفع من جودة الحياة من خلال اعتماد كل فرد على جهده ومهاراته، مما يُحقق التوازن المطلوب بين التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية.

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (الاستعفاف عن المسألة)، (٢/١٢٣ح١٤٧٠)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الزكاة)، باب (كراهة المسألة للناس)، (٢/٧٢١ح١٠٤٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

كما أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الكسل والعجز، حيث جاء في دعائه ﷺ المشهور: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ**[١]». وفي ذلك إشارة إلى أن هذه الصفات ليست مجرد نقائص شخصية، بل هي صفة مذمومة، وعوائق حقيقية تُعيق التنمية وتُضعف الأمة.

إن السنة النبوية وضعت أسسًا عملية وفكرية تُشجع على العمل والإنتاج، من خلال الحث على الكسب الحلال، وتثمين الاعتماد على الذات، ومحاربة الكسل والاتكالية، وهو ما يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة المعاصرة، التي تنادي بتمكين الأفراد اقتصاديًّا، وتشجيع ريادة الأعمال، والحد من البطالة.

وبذلك يكون الإسلام قد سبق في وضع المبادئ التي ترتكز عليها التنمية الفاعلة، بشكل يحفظ كرامة الإنسان ويحقق له الكفاية والاكتفاء.

المطلب الثالث: ضبط السلوك الاقتصادي ومنع الاستغلال المالي

يُعد ضبط السلوك الاقتصادي أحد المرتكزات الأساسية التي اعتمدتها الشريعة الإسلامية لضمان تحقيق العدالة والاستقرار في المجتمعات، وهو ما يُشكل أساسًا مهمًا لتحقيق التنمية العادلة والمستدامة.

وقد جاءت السنة النبوية، باعتبارها المصدر الثاني للتشريع، لتُفصّل وتُجسّد هذا الضبط من خلال مجموعة من المبادئ التي تستهدف القضاء

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الجهاد والسير)، باب (ما يتعوذ من الجبن)، (٤/٢٣ح٢٨٢٣)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، باب (التعوذ من العجز والكسل وغيره)، (٤/٢٧٩ح٢٧٠٦) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

على مظاهر الظلم والاستغلال المالي، وفي مقدمتها تحريم الربا، والحث على التعاملات العادلة والشفافة.

وقد ساهم هذا المنهج النبوي في بناء اقتصاد يقوم على الإنصاف ويحد من مظاهر التغوّل المالي الذي يضر بالفئات الضعيفة ويخلّ بالتوازن المجتمعي.

أولًا: تحريم الربا وانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية

يُعد تحريم الربا من أبرز صور ضبط السلوك الاقتصادي في الإسلام، وقد شددت السنة النبوية على خطورته لما فيه من استغلال لحاجة الآخرين، وتعطيل لآليات الإنتاج الحقيقي، وتكريس للطبقية والاحتكار.

فالربا لا يحقق عدالة اقتصادية، بل يُفضي إلى اضطرابات مالية ومجتمعية تؤثر سلبًا على استقرار التنمية المستدامة.

وقد جاءت السنة النبوية بتحذير شديد من التعامل الربوي، كما في **حديث النبي ﷺ:«اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»، وذكر منها: " أَكْلَ الرِّبَا[1]".**

قال الإمام النووي: الْمُوبِقَاتُ هِيَ الْمُهْلِكَاتُ[2].

وفي حديث آخر **عَنْ جَابِرِ بن عبد الله رضي الله عنهما، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ»،**

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الوصايا)، باب (قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْمًا، إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا})، (٤/١٠ح٢٧٦٦)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (بيان الكبائر وأكبرها)، (١/٩٢ح٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٢/٨٤).

وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ[١]»، وفي ذلك إشارة إلى الإدانة الشاملة لكل من يشارك في هذه العملية، مما يعكس نظرة الإسلام الشاملة إلى القضاء على هذه الظاهرة من جذورها، لخطورتها على البناء الاقتصادي العادل.

فالربا يؤدي إلى تراكم الثروات في أيدي قلة من الأفراد دون بذل جهد إنتاجي، وهو ما يتناقض مع أهداف التنمية المستدامة التي تسعى لتحقيق الإنصاف وتحفيز الإنتاج.

وقد أثبتت الدراسات الاقتصادية الحديثة أن الأنظمة المصرفية القائمة على الفائدة المرتفعة كانت من مسببات الأزمات المالية، مما يعكس حكمة التوجيه النبوي في تحريم هذا النوع من المعاملات.

ثانيًا: ترسيخ مبادئ العدالة والشفافية في المعاملات المالية

لم تكتف السنة النبوية بتحريم الربا، بل أرست مجموعة من المبادئ الاقتصادية التي تُعزز من العدالة والنزاهة في التعاملات، وتحد من التلاعب والاستغلال.

وقد جاء التوجيه النبوي واضحًا في قوله ﷺ: **«رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى[٢]»**.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساقاة)، باب (لعن آكل الربا ومؤكله)، (٣/٢٢١٩ح١٥٩٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف)، (٣/٥٧ح٢٠٧٦)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وفي ذلك دعوة صريحة إلى التيسير في المعاملات، ونبذ الشدة، وفتح المجال أمام التعامل باللين والوضوح، وهي أسس ضرورية لضمان بيئة اقتصادية صحية تعزز من الثقة بين المتعاملين، وتمنع الاستغلال.

كما نهى النبي ﷺ عن كل أشكال الخداع والغموض في العقود والمعاملات.

من ذلك نهيه ﷺ عن بيع الغرر[1] **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ[2]، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ[3]»**، ونهيه صلى الله عليه وسلم عن النَّجْش[4]، **فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ[5]»**،

(١) بيع الغرر: هو ما كان له ظاهِر يَغُرّ المشتَرِيَ وباطِنٌ مجهول. وقال الأزهري: بَيْع الغرَر: ما كان على غَيْر عُهْدَة ولا ثِقة وتَدخُل فيه البيوع التي لا يُحيط بِكُنْهِها المُتَبَايعان من كل مَجْهول. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٦١/٣).

(٢) بيع الحصاة: هو أن يقول البائع أو المُشْتَرِي: إذا نَبذْتُ إليك الحصاة فقد وَجَب البيع . وقيل: هُو أن يقول: بعْتُك من السِّلَع ما تَقع عليه حصاتُك إذا رمَيْتَ بها أو بِعْتُك من الأرض إلى حيثُ تَنْتَهي حصاتُك والكُلُّ فاسِد لأنَّه من بُيُوع الجاهِلِيَّة وكلُّها غَرَر لِمَا فيها من الجَهالة. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٩٨٥/١).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (بطلان بيع الحصاة، والبيع الذي فيه غرر)، (١١٥٣/٣ح١٥١٣).

(٤) النَّجْش: وهو مَدْحُ السِّلْعَةِ والزِّيادَةُ في ثَمَنِها وهو لا يريدُ شِرَاءَها وإنَّما يغرُّ بذلك غَيْرَه. (غريب الحديث لابن الجوزي ٣٩٤/٢).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (النجش، ومن قال: «لا يجوز ذلك البيع»)، (٦٩/٣ح٢١٤٢)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البيوع)، باب (تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النجش، وتحريم التصرية)، (١١٥٦/٣ح١٥١٦).

ونهيه صلى الله عليه وسلم عن الاحتكار **حيث قال** ﷺ: «**لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ**[١]»، وكذلك كل ما يُفضي إلى إلحاق الضرر بأحد أطراف العقد.

ومما يؤكد هذا الاتجاه **قوله** ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**[٢]»، وهو نفي واضح للانتماء الأخلاقي لمن يسلك مسلك الغش والخداع في السوق.

كما شدد ﷺ على رفض التلاعب في الأسعار والمضاربات غير المشروعة، مما يُرسّخ مبدأ الشفافية في العلاقات التجارية، ويُحقق بيئة اقتصادية عادلة تسهم في تعزيز الثقة بين المتعاملين، وتدفع باتجاه الاستقرار الاقتصادي طويل الأمد.

إن هذه المبادئ النبوية لا تزال تمثل مرجعية متقدمة في الفكر الاقتصادي المعاصر، وتلتقي في جوهرها مع مفاهيم الاقتصاد الأخلاقي ومبادئ التمويل المسؤول والشفافية المؤسسية، التي تعدّ من مرتكزات تحقيق التنمية المستدامة في العصر الحديث.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (المساقاة)، باب (تحريم الاحتكار في الأقوات)، (٣/١٢٢٨ح١٦٠٥) عن معمر بن عبد الله بن نضلة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا»)، (١/٩٩ح١٠١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

المبحث الثالث: المبادئ الاجتماعية للتنمية المستدامة في السنة النبوية

تُعدّ الجوانب الاجتماعية من الركائز الأساسية في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء السنة النبوية، جنبًا إلى جنب مع الأبعاد الاقتصادية والبيئية.

فكما أرست السنة الشريفة مبادئ تُنظم السلوك الاقتصادي وتحافظ على البيئة، فقد أولت اهتمامًا بالغًا ببناء مجتمعٍ متماسكٍ وعادلٍ ومترابط يؤمن بقيمة الإنسان وحقوقه، ويُعلي من شأن التكافل والعدالة والرحمة.

ولأن التنمية لا تتحقق في فراغ، بل في بيئة مجتمعية سليمة، حرصت السنة النبوية على تعزيز القيم الاجتماعية التي تكفل استدامة العلاقات الإنسانية، وتحقق الانسجام بين الأفراد، من خلال مجموعة من المبادئ التي يمكن تصنيفها ضمن ثلاثة أطر رئيسة: التكافل الاجتماعي، ورعاية الفئات الضعيفة، وتحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع

المطلب الأول: تعزيز التكافل المجتمعي

يُعدّ مبدأ التكافل المجتمعي من القيم الجوهرية التي أسّست لها السنة النبوية باعتباره قاعدة لبناء مجتمع متماسك، تسوده العدالة والتضامن وتوزيع المسؤوليات.

ولا يُقصد بالتكافل مجرد العطاء المادي أو الرعاية المؤسسية، بل هو منظومة متكاملة تشمل الجوانب السلوكية والأخلاقية والعلاقات اليومية بين أفراد المجتمع.

وقد جاءت السنة النبوية لتغرس هذا المبدأ في بعدين متكاملين:

فمن جهة دعت إلى ترسيخ التعاون والتراحم كأساس للعلاقات الاجتماعية المتبادلة، يُعبّر عن التفاعل الإيجابي بين الأفراد في مواجهة التحديات المشتركة.

ومن جهة أخرى، أكدت على تنمية روح الجماعة والإيثار، باعتبارها القاعدة القيمية التي تدفع الفرد لتجاوز ذاته، وتقديم مصالح الجماعة على المصالح الشخصية، بما يُسهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي ويُعزز رأس المال الاجتماعي في المجتمع المسلم.

أولًا: الحث على التعاون والتراحم بين أفراد المجتمع.

تُعدّ قيمة التعاون والتراحم من أبرز القيم الاجتماعية التي حرصت السنة النبوية على ترسيخها بين أفراد المجتمع، لما لها من أثر مباشر في تعزيز التماسك الاجتماعي وتحقيق الاستقرار، وهو ما يُعدّ أحد ركائز التنمية المستدامة؛ فقد شبّه النبي ﷺ المجتمع المتماسك بالبنيان المتراص، **حيث قال ﷺ: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ﷺ**(١).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأدب)، باب (تعاون المؤمنين بعضهم بعضا)، (٨/١٢ح٦٠٢٦)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم)، (١/١٩٩٩ح٢٥٨٥) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وفي موضع آخر، أكّد ﷺ على الترابط الوجداني بين أفراد المجتمع، **فقال ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**(١)".

فالتوجيه النبوي في هذين الحديثين لم يكن مجرّد دعوة أخلاقية، بل يُمثّل إطارًا تشريعيًا يؤسّس لبنية اجتماعية مترابطة، تُسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير الحماية للفئات الأضعف، وتعزيز التضامن في أوقات الأزمات.

وهذا الانسجام بين الأفراد يُسهم في الحد من مظاهر التهميش والتفكك المجتمعي، ويزيد من كفاءة استجابة المجتمع لمتطلبات التنمية، مما يُظهر بوضوح كيف أن مبدأ التعاون في المنظور النبوي يُشكّل ركيزة أصيلة من ركائز الاستدامة المجتمعية.

ثانيًا: تنمية روح الجماعة والإيثار في العلاقات الاجتماعية

تُعدُّ روح الجماعة والإيثار من المرتكزات الأساسية التي رسّختها السنة النبوية في بناء المجتمع المسلم، حيث لا يمكن تصور تنمية اجتماعية مستدامة في بيئة يغلب عليها النزوع الفردي أو السلوكيات الأنانية.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأدب)، باب (رحمة الناس والبهائم)، (٨/١٠ح٦٠١١)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم)، (١/١٩٩٩ح٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

فالإيثار بوصفه قيمة أخلاقية، وسلوك عملي، يعبّر عن مستوى متقدم من الوعي الاجتماعي، ويُسهم في تدعيم التماسك الداخلي للمجتمع، وتحقيق العدالة في توزيع الموارد.

وقد جسّد الأنصار هذه القيمة في أبهى صورها، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلاَ يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلاَنِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ}**[(١)].

كما رسّخ النبي ﷺ هذا المعنى في السلوك الإيماني، **فقال** ﷺ: **«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ[(٢)]»**.

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (مناقب الأنصار)، باب (قول الله: {ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة})، (٥/٣٤ح٣٧٩٨)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الأشربة)، باب (إكرام الضيف وفضل إيثاره)، (٣/١٦٣٤ح٢٠٥٤).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (من الإيمان أن يحب =

وبـيّن ﷺ أثـر الإحسـاس بـالآخر فـي الحيـاة اليوميـة للمسـلم، **فقال ﷺ:« مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ[1]».**

إن هـذه التوجيهـات النبويـة لا تـزرع فقـط قيمـاً أخلاقيـة، بـل تُوجّـه المجتمـع نحـو نمـط من العلاقات يُسـهم مباشرةً فـي تحقيق التماسك الداخلي وتقليل التفاوت الاجتماعي، وهو ما يُعدّ من صميم أهداف التنمية المستدامة

فالإيثار لا يُقلل من الموارد كما قد يتوهم البعض، بل يُعيد توزيعها بشكل عادل، ويرفع كفاءة استخدامها، ويخلق مناخًا من الثقة والتعاون يُعزز رأس المال الاجتماعي الذي تعتمد عليه المجتمعات المزدهرة.

المطلب الثاني: رعاية حقوق الفئات الضعيفة

مـن المبـادئ المحوريـة التـي رسّـختها السـنة النبويـة فـي البنـاء المجتمعي، العناية بالفئات الضعيفة وحماية حقوقهم وصيانة كرامتهم.

فـالمجتمع الـذي يسـعى إلـى تحقيـق التنميـة المسـتدامة لا يُقـاس فقـط بقدرتـه علـى الإنتـاج والنمو، بل أيضًـا بقدرتـه علـى احتضـان الفئـات الهشـة، وضمان عدم تهميشها أو استغلالها.

=

لأخيـه مـا يحـب لنفسـه)، (١/١٢ح١٣)، وأخرجـه الإمـام مسلم فـي صـحيحه، كتـاب (الإيمان)، باب (الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير)، (١/٦٧ح٤٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) أخرجـه الإمـام البخـاري فـي صـحيحه، كتـاب (المظـالم والغصـب)، بـاب (لا يظلـم المسلم المسلم ولا يسلمه)، (٣/١٢٨ح٢٤٤٢)، وأخرجـه الإمام مسلم في صـحيحه، كتـاب (البـر والصـلة والآداب)، بـاب (تحريم الظلم)، (٤/١٩٩٦ح٢٥٨٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد عالجت السنة هذا الجانب من خلال عنصرين متكاملين:

الأول: يتمثل في رعاية الفئات المحتاجة كالأيتام والمساكين وأصحاب الحاجات، وتقديم الدعم المادي والمعنوي لهم، وهو ما يُحقق الحد الأدنى من العدالة الاجتماعية.

الثاني: هو النهي عن الظلم والتمييز الاجتماعي، وهو ما يشمل رفض كل مظاهر التسلّط أو الاستغلال أو الحطّ من الكرامة الإنسانية بسبب الفقر أو الضعف.

وبذلك، جمعت السنة النبوية بين الجانبين: الرعاية والتصحيح؛ رعاية الفقراء، وتصحيح اختلالات البنية الاجتماعية، من خلال حماية الفئات الأضعف، وتحقيق العدالة التي تُعدّ من ركائز التنمية المستدامة في بعدها الاجتماعي والحقوقي.

أولًا: العناية باليتيم والمسكين وذي الحاجة.

جاءت السنة النبوية بتوجيهات صريحة تُعلي من شأن كفالة اليتيم، وتحث على إغاثة المحتاجين، باعتبار ذلك من أرقى القربات، ومن المؤشرات الحقيقية على رسوخ القيم الإيمانية، **فقد قال النبي ﷺ: «وَأَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا**(١).

كما جاء الحث على السعي لقضاء حاجات الناس في مواضع عدة، **منها قوله ﷺ:**

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأدب)، باب (فضل من يعول يتيما)، (٨/٩ح٦٠٠٥)، عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

«مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[1]».

إن هذه التوجيهات النبوية تؤسس لما يُعرف اليوم في أدبيات التنمية بمبدأ التمكين الاجتماعي[2]، الذي يهدف إلى رفع مستوى الأفراد اقتصاديًا ونفسيًا، من خلال إشراكهم الفاعل في الحياة المجتمعية وعدم تركهم في دائرة العزلة أو التهميش.

ثانيًا: النهي عن الظلم والتمييز الاجتماعي

تمثل العدالة الاجتماعية في التصور الإسلامي ركيزة أساسية في بناء المجتمعات السليمة والمستقرة، وقد جاءت السنة النبوية لتعزز هذا الأصل، لا باعتباره قيمة أخلاقية فردية فحسب، بل باعتباره مقومًا رئيسًا في تشكيل النظام الاجتماعي، يحول دون انقسام المجتمع إلى طبقات متنافرة.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، باب (فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر)، (٤/٢٠٧٤ح٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) مبدأ التمكين الاجتماعي هو أحد المبادئ الأساسية في السياسات الاجتماعية والتنموية الحديثة، ويُقصد به: "توسيع خيارات الأفراد والمجتمعات، وتوفير الفرص والموارد التي تمكّنهم من تحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، والمشاركة الفاعلة في الحياة العامة، بما يعزز من قدرتهم على الاعتماد على الذات وتحقيق الكرامة والعدالة الاجتماعية. ينظر: (التمكين الاجتماعي الأهداف والأدوات لسناء محمد زهران صـ٩٠، ٩١).

وقد حذّر النبي ﷺ من الظلم باعتباره آفة تهدد سلامة المجتمع وأمنه، إذ قال ﷺ: «**اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**[١]»، فالمقصود بهذا الحديث ليس مجرد التحذير من الجَور، بل التنبيه إلى ما يترتب عليه من آثار مترابطة، تمتد من التفكك الاجتماعي إلى العقاب الأخروي، مما يعكس رؤية شاملة للظلم بوصفه مدمّرًا للنظام القيمي والاجتماعي على حد سواء.

وتزداد خطورة الظلم حين يقع على الفئات الضعيفة، ممن لا يمتلكون أدوات الدفاع عن أنفسهم، وهو ما عبّر عنه النبي ﷺ في وصيته لمعاذ بن جبل عند إرساله إلى اليمن حين قال له: «**واتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ**[٢]».

وهذا يدل على أن إنصاف الضعفاء ليس مجرد تفضّل اجتماعي، بل هو التزام شرعي يحمّله الإسلام لكل صاحب مسؤولية أو ولاية.

هذا ولم تكتف السنة النبوية بالنهي عن الظلم، بل تجاوزته إلى هدم كل أشكال التمييز العرقي أو الطبقي، إذ أعلن النبي ﷺ في خطبة الوداع مبدأ المساواة الإنسانية على قاعدة التقوى، فقال ﷺ: " **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا**

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (تحريم الظلم)، (١٩٩٦/٤ح٢٥٧٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (المظالم والغصب)، باب (الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم)، (١٢٩/٣ح٢٤٤٨)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الإيمان)، باب (الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام)، (٥٠/١ح١٩) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى(١)".

وفي سياق تعزيز العدالة القانونية، نهى النبي ﷺ عن المحاباة في تطبيق الأحكام، محذرًا من أن غياب العدالة في الحقوق والعقوبات سبب في فساد الأمم، فقال ﷺ: **إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ**(٢).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٨/٤٧٤ح ٢٣٤٨٩) قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ... الحديث باللفظ المذكور.

قلت: إسناده صحيح، إسماعيل هو: إسْماعِيلُ بنُ إبْراهيمَ بنِ مِقْسَمٍ الأَسَدِيُّ المَعْرُوفُ بـ: «ابنِ عُلَيَّةَ»، قال ابن معين: كان ثقة مأمونا صدوقا مسلما ورعا تقيا، وقال الإمام أبو حاتم: ثقة متثبت في الرجال، وقال الإمام النسائي: ثقة ثبت. ينظر: (معرفة الرجال لابن معين برواية ابن محرز صـ ١٥٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٥٥/٢، تهذيب الكمال ٣٠/٣). وأما سعيد فهو: سَعِيدُ بنُ إِياسٍ الجُرَيْرِيُّ، أبو مَسْعُودٍ البَصْرِيُّ، قال الإمام العجلي: ثقة، اختلط بآخرة، روى عنه في الاختلاط: يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عدي، كلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو يختلط، إنما الصحيح عنه: حماد بن سلمة، وإسماعيل بن علية، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين. ينظر: (معرفة الثقات ٣٩٤/١، تقريب التهذيب صـ ٢٣٣). وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي، قال يحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي وابن حجر: ثقة. ينظر: (تاريخ ابن معين برواية الدوري ٥٨٦/٢، تهذيب الكمال ٥١٠/٢٨، تقريب التهذيب صـ٥٤٦).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (أحاديث الأنبياء)، باب (حديث الغار)، (١٧٥/٤ح٣٤٧٥)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (الحدود)، باب (قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدو)، (١٣١٥/٣ح١٦٨٨) عن =

وعليه فإن السنة النبوية سبقت الأنظمة الوضعية في تأكيد مبدأ الإنصاف الاجتماعي[١] بوصفه ضمانًا لتكافؤ الفرص، وصيانة للكرامة، وتوازنا في توزيع الموارد والحقوق، وهي المبادئ التي تُعد اليوم من الأركان الأساسية لأي مشروع تنمية مستدامة يسعى إلى بناء مجتمع عادل ومتماسك.

=

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(١) وفقًا لتعريف لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، يُشير مفهوم الإنصاف إلى "انعدام الفروق التي يمكن تجنّبها أو معالجتها بين السكان أو المجموعات المحدّدة اجتماعياً أو اقتصادياً أو ديموغرافياً أو جغرافياً. https://www.unescwa.org/ar/sd-glossary/%D٨١%٩D%٧A%٨D%٥B%٨D%٨٦%٩D%٥A%٨?utm_source=chatgpt.com

كما تُعرّف موسوعة ويكيبيديا الإنصاف الاجتماعي بأنه مبدأ يهدف إلى تحقيق العدالة والإنصاف في توزيع الموارد والفرص داخل المجتمع، مع مراعاة التفاوتات التاريخية والحالية بين المجموعات. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D٨%٩AA%D٨AC%D٨D%٧A%٨_%D٨١%٩D%٧A%٨%٩D%٩B%٨D%٧A%٨D%٨٥A?utm_source=chatgpt.com

المطلب الثالث: تحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع

تسعى السنة النبوية إلى بناء مجتمع متوازن لا تُهمَّش فيه شخصية الفرد، ولا تُقدَّم مصالحه الخاصة على حساب الجماعة، بل ترسم ملامح العلاقة بين الفرد والمجتمع على أساسٍ من التوازن والتكامل.

فالتنمية المستدامة في منظورها الشامل لا يمكن أن تنهض إلا في بيئة تُراعي حقوق الفرد، وتُقيِّدها بواجبات تجاه المجتمع.

وتُعالج السنة هذا المبدأ من خلال بعدين متكاملين:

الأول: يتمثل في النهي عن الأنانية والانطوائية، إذ حذّر النبي ﷺ من السلوكيات التي تكرّس الانعزال أو السلبية الاجتماعية، لما لها من أثر سلبي على وحدة الصف وتماسك المجتمع.

الثاني: هو تعزيز الشعور بالمسؤولية الجماعية وتقديم المصلحة العامة، من خلال دعوة الأفراد إلى الإسهام الإيجابي في قضايا مجتمعهم، والتفاعل مع الشأن العام، والعمل لما فيه نفع الأمة كلّها.

وهكذا، يُعيد التصور النبوي ضبط العلاقة بين الذات والغير، بما يحقق التوازن بين الحقوق والواجبات، ويُؤسس لبيئة اجتماعية عادلة تُمكّن الجميع من المشاركة في البناء، وهو من أهم مكونات التنمية الاجتماعية المستدامة

أولًا: النهي عن الأنانية والانطوائية.

أرشد النبي ﷺ إلى خطورة السلوك الفردي الأناني الذي يُعلي المصلحة الذاتية على حساب المجتمع، مؤكداً على الترابط الوثيق بين أفراد الأمة، ومما يدل على ذلك قوله ﷺ: "**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ،**

وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى[(١)]".

فالحديث يُرسخ مفهوم "الوحدة العضوية" للمجتمع، بحيث يصبح التفريط في مصلحة الجماعة أو تجاهلها بمنزلة الإخلال بوظيفة الجسد، وهو ما تؤكد عليه مفاهيم الترابط الاجتماعي المعاصرة.

ويُفهم من هذه التوجيهات أن الفرد ليس وحدة منعزلة، بل هو جزء من نسيج أكبر، يتأثر به ويؤثر فيه، وبالتالي فإن الفردية المفرطة والانطوائية تُقوّض روح المشاركة، وتُضعف قدرة المجتمع على التماسك والاستجابة للأزمات.

ثانيًا: تعزيز المسؤولية الجماعية وتحقيق المصالح العامة.

لم تكتفِ السنة النبوية بتحذير الأفراد من السلبية الاجتماعية أو السلوكيات الانعزالية، بل تجاوزت ذلك إلى تأسيس تصور متكامل للمواطنة الفاعلة، من خلال تعزيز روح المسؤولية الجماعية، وربط قيمة الإنسان بمدى نفعه لمجتمعه.

وهذا التوجه النبوي يُشكّل أساسًا لرؤية حضارية قائمة على الترابط الاجتماعي، ويمثّل سبقًا تشريعيًا لما تنادي به الأدبيات المعاصرة حول

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الأدب)، باب (رحمة الناس والبهائم)، (٨/١٠ح٦٠١١)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم)، (١/١٩٩٩ح٢٥٨٦)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

الحوكمة المجتمعية والتنمية الشاملة، وقد عبّر النبي ﷺ عن هذا المعنى بوضوح، حيث قال ﷺ:« **مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ**[1]».

فهذا الحديث يؤسس لمفهوم الارتباط بين الفرد والغير؛ فالفرد لا ينمو في فراغ، وإنما في سياق من العلاقات التي تتطلب المشاركة الإيجابية والدعم المتبادل.

وفي توجيه آخر، ربط النبي ﷺ بين المنزلة عند الله ومدى النفع المتعدي الذي يُحدثه الإنسان في مجتمعه، **فقال** ﷺ: «**أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا**». وهذا النص يُرسّخ ما يُعرف اليوم في فلسفة التنمية بـ مبدأ المنفعة العامة، حيث تُقاس جدوى الأفراد لا بما يحققونه لأنفسهم فقط، بل بما يُسهمون به في دعم المنظومة الاجتماعية والاقتصادية ككل.

كما حثّ النبي ﷺ على العمل الجماعي المنظم، **فقال** ﷺ: «**يَدُ اللَّهِ مَعَ الجَمَاعَةِ**[2]»، وهو توجيه يُبرز أن التعاون لا يُعدّ خيارًا ثانويًا، بل هو

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (المظالم والغصب)، باب (لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه)، (٣/١٢٨ح٢٤٤٢)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب (البر والصلة والآداب)، باب (تحريم الظلم)، (٤/١٩٩٦ح٢٥٨٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب (الفتن)، باب (ما جاء في لزوم الجماعة)، (٤/٤٦٦ ح٢١٦٦)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الحديث باللفظ المذكور، وقال الترمذي: هذا =

مبدأ إيماني ومؤسسي، يُضفي الشرعية على مبدأ المشاركة الجماعية في إدارة الموارد والمصالح، وهو ما تتبنّاه اليوم نظريات الإدارة التشاركية[١]، والمجتمعات المستدامة.

=

حديث حسن غريب.

قلت: إسناده صحيح، أما يحيي فهو: يحيي بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحداني، وثقه أبو زرعة، والدارقطني، وابن حجر. ينظر (الجرح والتعديل ١٨٨/٩، وتهذيب الكمال ٦/٣٢، التقريب صـ ٥٩٧). وأما عبد الرزاق فهو: ابن همام بن نافع الصنعاني، سقال ابن معين: ثقة لا بأس به، وقال العجلي: يماني ثقة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره، فتغير. ينظر: (معرفة الثقات للعجلي ٩٣/٢، الكامل لابن عدي ٥٣٩/٦، تقريب التهذيب صـ ٣٥٤). وأما إبراهيم بن ميمون الصنعاني فقد وثقه ابن معين وابن حجر. ينظر: (تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٣٣/٣، تقريب التهذيب صـ٩٤). وأما ابن طاووس فهو: عبد الله بن طاووس بن كيسان قال أبو حاتم، والنسائي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل عابد. ينظر(الجرح والتعديل ٨٩/٥، تقريب التهذيب صـ٣٠٨). وأما أبوه فهو: طَاوسُ بنُ كَيْسانَ اليَمانِيُّ، قال الإمامان: ابن معين، وأبو زرعة: ثقة، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة فقيه فاضل. ينظر: (الجرح والتعديل ٥٠١/٤، تقريب التهذيب صـ ٢٨١)، وابن عباس هو الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب. ينظر ترجمته في: (الاستيعاب لابن عبد البر ٩٣٣/٣-٩٣٩، أسد الغابة لابن الأثير ٢٩١/٣-٢٩٥، الإصابة لابن حجر ٢٢٨/٦-٢٤٥). وأخرجه أيضا: الحاكم في المستدرك، كتاب (العلم)، (٢٠٢/١ ح ٣٩٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٦٧/١ ح٢٣٩).

(١) مفهوم الإدارة التشاركية هو من المفاهيم الحديثة، وقد تم تعريفها بأنها نموذج إداري يعتمد على إشراك الموظفين أو أفراد المجتمع في صنع القرارات وتحمل المسؤولية، مما يعزز الكفاءة والرضا الوظيفي. ينظر: (الإدارة بالمشاركة وإشكالية اتخاذ القرار في المنظمة دراسة نظرية لفاطنة سعدي صـ ٥٠٥). بحث منشور في مجلة =

وقد جسّد النبي ﷺ هذه الرؤية في حديث السفينة الشهير، حين قال ﷺ: « **مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا**[1]».

فالحديث لا يُظهر فقط خطورة تجاهل الانحرافات الفردية، بل يُجسّد بصورة بليغة فكرة المصير المشترك التي تقوم عليها مفاهيم التنمية المستدامة، حيث يتقاسم الجميع مسؤولية الحفاظ على الموارد، والتدخل عند الانحراف لضمان استمرارية المجتمع وسلامته.

إن هذه التوجيهات النبوية لا تُعبّر فقط عن دعوة أخلاقية للتعاون، بل ترسم إطارًا حضاريًا شاملاً لمجتمع مسؤول، يدير موارده بعدالة، ويتفاعل مع قضاياه بوعي جماعي، ويُقدّم الصالح العام على الأهواء الفردية، وهي المبادئ ذاتها التي تُعدّ اليوم من الركائز الأساسية لأجندة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وبذلك، تُثبت السنة النبوية سبقها النظري والعملي إلى تأسيس نموذج إنساني متكامل يُسهم في بناء مجتمعات متوازنة، قادرة على تحقيق الاستقرار، وتعزيز رأس المال الاجتماعي، وضمان الاستدامة للأجيال القادمة.

=

(أبحاث)، جامعة (زيان عاشور الجلفة- الجزائر)، المجلد (٧)، العدد (١)، لعام (٢٠٢٢م).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب (الشركة)، باب (هل يقرع في القسمة والاستهام فيه)، (٣/١٣٩ح٢٤٩٣)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

الخـاتـمـة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البريات، سيدنا محمد ﷺ، الذي جاء بشريعة متكاملة تصلح لكل زمان ومكان، وتضع للإنسان منهجًا متوازنًا في التعامل مع نفسه ومجتمعه وبيئته.

بعد هذا العرض المفصّل لمبادئ التنمية المستدامة من خلال السنة النبوية، يتّضح بما لا يدع مجالًا للشك أن التعاليم النبوية لم تقتصر على الجانب الروحي أو التعبّدي، بل امتدت لتقدّم حلولًا عملية ورؤى شاملة لمعالجة قضايا الإنسان المعاصرة، في الاقتصاد، والبيئة، والمجتمع.

وقد ناقش البحث في مباحثه الثلاثة المبادئ البيئية، والاقتصادية، والاجتماعية للتنمية المستدامة، مستندًا إلى نصوص السنة النبوية المطهّرة، ومُبيّنًا كيف سبق الإسلام الفكر المعاصر في وضع الأسس الكبرى لهذه التنمية.

أولا: أهم النتائج

١- سبقت السنة النبوية الطروحات الحديثة في تقديم رؤية متكاملة للتنمية المستدامة، تجمع بين الحفاظ على الموارد، وتحقيق العدالة، وتعزيز القيم المجتمعية.

٢- أرست السنة النبوية مبادئ بيئية متقدمة، من خلال النهي عن الإسراف، والتحذير من تلويث الموارد، والدعوة إلى التشجير، وحماية الكائنات الحية، مما يؤكد البعد الأخلاقي في التعامل مع البيئة.

٣- دعّمت السنة النبوية أسس العدالة الاقتصادية، من خلال مكافحة الاحتكار والربا، والحث على العمل والكسب الحلال، وربط الثروة بمسؤولية اجتماعية عبر الزكاة والصدقات.

٤- اهتمت السنة النبوية اهتمامًا بالغًا بالجانب الاجتماعي للتنمية، عبر تعزيز التكافل، ورعاية الفئات المهمشة، والنهي عن الظلم، والدعوة للمشاركة الجماعية، مما يرسّخ بيئة اجتماعية مستقرة قادرة على التنمية.

٥- عالجت السنة النبوية قضايا التنمية بمنهج متوازن يجمع بين الفرد والمجتمع، والمادة والروح، وبهذا يُعد النموذج النبوي أحد أرقى الأطر النظرية والعملية التي يمكن اعتمادها لتحقيق تنمية مستدامة عادلة وشاملة.

ثانيا: أهم التوصيات

١- تعزيز حضور السنة النبوية في الخطط التنموية المعاصرة، سواء على مستوى السياسات العامة أو المبادرات الأهلية، باعتبارها مرجعية قيمية وتنظيمية قادرة على الإسهام الفعلي في حل التحديات.

٢- إدماج مفاهيم التنمية المستدامة من منظور نبوي في المناهج التربوية والدعوية، بما يرسّخ في الأجيال المقبلة القيم المرتبطة بالاستدامة والعدالة والتكافل.

٣- تشجيع الباحثين والمراكز البحثية على دراسة السنة النبوية دراسة تحليلية تطبيقية من منظور التنمية، وربطها بالواقع الاقتصادي والاجتماعي والبيئي المعاصر.

٤- تفعيل المنصات الإعلامية والتعليمية في نشر الثقافة النبوية البيئية والاجتماعية، وربطها بالأنشطة اليومية للناس، كترشيد الاستهلاك، والمشاركة المجتمعية، وحماية الفئات الضعيفة.

٥- إطلاق مبادرات تنموية واقعية تستلهم النموذج النبوي، وتُجسّد هذه المبادئ على الأرض، سواء من خلال الجمعيات الخيرية، أو البرامج الاقتصادية، أو المبادرات الشبابية.

هذا والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

المصادر والمراجع

١- أبعاد التنمية المستدامة ومصادرها وتطبيقاتها في ضوء التربية الإسلامية"، للدكتور/ عقل بن عبد العزيز العقل، بحث منشور في مجلة جامعة سوهاج التربوية، عدد فبراير (٢٠٢١م)، الجزء الثاني.

٢- أبعاد التنمية المستدامة وعلاقتها ببناء الإنسان في السنة النبوية، لعبد الرحيم أبو طاهر سعيد، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية، العدد الثامن عشر بعد المائة، (محرم ١٤٤٦هـ).

٣- الإدارة بالمشاركة وإشكالية اتخاذ القرار في المنظمة دراسة نظرية لفاطنة سعدي. بحث منشور في مجلة (أبحاث)، جامعة (زيان عاشور الجلفة- الجزائر)، المجلد (٧)، العدد (١)، لعام (٢٠٢٢م).

٤- الأدب المفرد لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (المتوفى: ٢٥٦هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار البشائر الإسلامية – بيروت.

٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، طبعة دار الجيل (بيروت) الطبعة الأولى(١٤١٢هـ)، ت: علي محمد البجاوي.

٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، ت: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، ط: دار الكتب العلمية.

٧- الإسلام والتنمية المستدامة: رؤى كونية جديدة، دكتور/ عودة الجيوسي، مؤسسة فريدريش إيبرت – مكتب عمّان، سنة النشر (٢٠١٣م).

٨- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، طبعة دار الجيل(بيروت- لبنان)، الطبعة الأولى(١٤١٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي.

٩- آليات تحقيق الاستدامة البيئية في السنة النبوية لبكر عبدالله الخرمان، كتاب أعمال المؤتمر الدولي: آليات حماية البيئة (طرابلس- لبنان)، (٢٠١٧م).
١٠- الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة للدكتورة/ سهير ابراهيم حاجم الهيتي (صـ١١٢-١١٣)، طبعة منشورات الحلبي الحقوقية (بيروت- لبنان)، الطبعة الأولى (٢٠١٤م).
١١- البيئة والتحول نحو الاستدامة: نظرة إسلامية" دكتور/ عودة الجيوسي، مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، العدد (٧٢ لسنة ٢٠١٣م).
١٢- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي): لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، ت: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق،
١٣- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ت: عمر عبد السلام التدمري، ط: دار الكتاب العربي، بيروت.
١٤- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، طبعة دار الكتب العلمية{بيروت}.
١٥- تاريخ يحيى بن معين برواية أبي العباس الدوري، طبعة مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي (مكة المكرمة).
١٦- تذكرة الحفاظ للذهبي، طبعة دار الكتب العلمية {بيروت}، الطبعة الأولى {١٤١٩هـ}، ت: زكريا عميرات.

١٧- تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ): ت: الشريف حاتم بن عارف العوني: ط: دار عالم الفوائد – مكة المكرمة.
١٨- تطوير التنمية المستدامة: تعريفها وأبعادها وأهدافها من المنظور الوضعي والإسلامي للدكتور/ محمد فرج محمد، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، جامعة القاهرة فرع الخرطوم كلية الآداب، العدد (٣٨)، لعام (٢٠٢٣م).
١٩- التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، ت: د. أبو لبابة حسين، ط: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض،
٢٠- تقريب التهذيب لابن حجر، طبعة دار الرشيد {سوريا}، الطبعة الأولى {١٤٠٦هـ}، تحقيق: محمد عوامة.
٢١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ت: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ط: مؤسسة قرطبة – مصر.
٢٢- التنمية بين المنظور الغربي والمنظور الإسلامي لعثمان علام، بحث منشور في مجلة معارف، المجلد (٦)، العدد (١٠)، لسنة (٢٠١١م).
٢٣- التنمية المستدامة من منظور إسلامي دمج الأخلاق والبيئة في مسار التقدم للدكتور/ عادل محمد مبروك، ودكتورة/ نجلاء عبد المنعم،

بحث منشور في المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية الإسلامية المتقدمة، الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية، والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم – الجزائر، المجلد ٠٣ ، العدد ١، مارس ٢٠٢٣م).

٢٤- تهذيب التهذيب لابن حجر، طبعة دار الفكر{بيروت}، الطبعة الأولى {١٤٠٤هـ=١٩٨٤م}.

٢٥- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، طبعة مؤسسة الرسالة {بيروت}، الطبعة الأولى، (١٤٠٠هـ =١٩٨٠م)، ت: د/ بشار عواد معروف.

٢٦- الثقات لابن حبان، طبعة دار الفكر{بيروت}، الطبعة الأولى {١٣٩٥هـ}، ت: السيد شرف الدين أحمد.

٢٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري: للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري ، الناشر: دار طوق النجاة – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ،

٢٨- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، طبعة دار إحياء التراث العربي{بيروت}، الطبعة الأولى {١٣٧١هـ}.

٢٩- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه: المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل – بيروت،

٣٠- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن

قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ت: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة – مكة

٣١- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ت: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادیني، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء،

٣٢- سنن ابن ماجه، طبعة دار الفكر (بيروت)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٣٣- سنن أبي داود، طبعة دار الفكر، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد.

٣٤- سنن الترمذي، ط: دار الغرب الإسلامي – بيروت – لبنان.

٣٥- سنن الدارمي: المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ط: دار المغني للنشر والتوزيع – الرياض – السعودية ،

٣٦- السنن الكبرى للبيهقي: المؤلف: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ط : مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن – الهند ،

٣٧- سنن النسائي: المؤلف: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، ط: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م ،

٣٨- سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه: لأحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (المتوفى: ٤٢٥هـ)، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط: كتب خانه جميلي – لاهور، باكستان،

٣٩- سؤالات السلمي للدارقطني: المؤلف: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (المتوفى: ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي،
٤٠- سير أعلام النبلاء للذهبي، طبعة مؤسسة الرسالة {بيروت}، الطبعة التاسعة {١٤١٣هـ}، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط، بشار عواد، وآخرين.
٤١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد، طبعة دار ابن كثير{دمشق}، عام {١٤٠٦هـ}، ت: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط.
٤٢- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، ط: دار المعراج الدولية.
٤٣- طبقات المدلسين: تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: المؤلف: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ت: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، ط: مكتبة المنار – عمان.
٤٤- العالم الإسلامي والتنمية المستدامة: الخصوصيات والتحديات والالتزامات، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)؛ [الرباط]؛ (٢٠٠٢م).
٤٥- غريب الحديث: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ت: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، ط: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.
٤٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ط: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩،

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب،

٤٧- الكاشف للذهبي، طبعة دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو {جدة}، الطبعة الأولى {١٤١٣هـ =١٩٩٢م}، تحقيق: محمد عوامة.

٤٨- الكامل في ضعفاء الرجال: المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) ت: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، ط: الكتب العلمية - بيروت-لبنان.

٤٩- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الامم المتحدة الاسكوا، (١٩٩٨) مشاركة المجتمعات المحلية في التنمية الحضرية في منطقة الاسكوا نيويورك.

٥٠- لسان العرب: المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) ، الناشر: دار صادر – بيروت

٥١- مبادئ التنمية المستدامة ترجمة: بهاء شاهين، الناشر الدار الدولية للاستمارات الثقافية

٥٢- المستدرك على الصحيحين: المؤلف: الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري الناشر: دار المعرفة – بيروت – لبنان.

٥٣- مبادئ التنمية المستدامة لدوجلاس موسشيت، ترجمة: بهاء شاهين ، طبعة: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية (القاهرة).

٥٤- مستقبلنا المشترك تقرير نشرته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية في عام (١٩٨٧م)، برئاسة رئيسة الوزراء النرويجية السابقة "غرو هارلم برونتلاند".

٥٥- مسند أبي داود الطيالسي: المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ط: هجر للطباعة والنشر والتوزيع- مصر،
٥٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة،
٥٧- مسند الحميدي: المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، ط: دار المأمون للتراث - دمشق ، دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض.
٥٨- مسند الشهاب: المؤلف: لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي ط: مؤسسة الرسالة - بيروت.
٥٩- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله: المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، ط: دار الجيل - بيروت (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ).
٦٠- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار: المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، ط: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة.
٦١- المصنف لابن أبي شيبة: المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، الناشر: دار القبلة - جدة - السعودية ، مؤسسة علوم القرآن - دمشق - سوريا.

٦٢- المعجم الكبير: المؤلف: سليمان بن أحمد الطبراني، ط: مكتبة ابن تيمية – القاهرة.
٦٣- معجم اللغة العربية المعاصرة المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل الناشر: عالم الكتب.
٦٤- المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل للحافظ ابن عساكر ، ت: سكينة الشهابى – ط – دار الفكر – دمشق.
٦٥- المعجم الوسيط: المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، الناشر: دار الدعوة.
٦٦- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، ط: دار الفكر،عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٦٧- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ)، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية.
٦٨- معرفة الصحابة: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ت: عادل بن يوسف العزازي، ط: دار الوطن للنشر، الرياض.
٦٩- معرفة أنواع علوم الحديث = مقدمة ابن الصلاح ، ت: نور الدين عتر – ط – دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت.
٧٠- المكاييل والموازين الشرعية أ.د/علي جمعة ، ط٢، الناشر: دار القدس – القاهرة .

٧١- الموسوعة الفقهية الكويتية: صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ).

٧٢- ميزان الاعتدال للذهبي، طبعة دار المعرفة {بيروت}، ت: علي محمد البجاوي.

٧٣- النفح الشذي شرح جامع الترمذي، امحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤ هـ)، ت: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، الناشر: دار العاصمة، الرياض – المملكة العربية السعودية.

٧٤- النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ط: المكتبة العلمية – بيروت، ت: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

References:

1- 'abead altanmiat almustadamat wamasadiruha watatbiqatiha fi daw' altarbiat al'iislamiati", lilduktur/ eaql bin eabd aleaziz aleaqli, bahath manshur fi majalat jamieat suhaj altarbawiati, eadad fibrayir (2021mi), aljuz' althaani.

2- 'abead altanmiat almustadamat waealaqatuha bibina' al'iinsan fi alsunat alnabawiati, lieabd alrahim 'abu tahir saeid, bahath manshur fi majalat albuhuth al'iislamiati, aleadad althaamin eashar baed almiayati, (muharam 1446hi).

3- al'iidarat bialmusharakat wa'iishkaliat aitikhadh alqarar fi almunazamat dirasat nazariatan lifatinat saedi. bahath manshur fi majala (abhathi), jamiea (zian eashur aljulfata- aljazayir), almujalad (7), aleadad (1), lieam (2022mu).

4- al'adab almufrad li'abi eabd allah muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahim bin almughayrat albukhari, (almutawafaa: 256hi), ti: muhamad fuaad eabd albaqi, ta: dar albashayir al'iislamiat - bayrut.

5- alaistieab fi maerifat al'ashab liaibn eabd albar, tabeat dar aljil (birut) altabeat al'uwlaa(1412hi), t: eali muhamad albijawi.

6- 'asad alghabat fi maerifat alsahabati, li'abi alhasan eali bin 'abi alkaram muhamad bin muhamad bin eabd alkarim bin eabd alwahid alshaybani aljazari, eiz aldiyn aibn al'uthir (almutawafaa: 630hi), t: eali muhamad mueawad - eadil 'ahmad eabd almawjudi, ta: dar alkutub aleilmiati.

7- al'iislam waltanmiat almustadamatu: rua kawniat jadidatun, duktur/ eawdat aljiusi, muasasat fridrish 'iibirt - maktab emman, sanat alnashr (2013ma).

8- al'iisabat fi tamyiz alsahabat liaibn hajara, tabeat dar aljila(birut-lubnan), altabeat al'uwlaa(1412hi), tahqiqu: eali muhamad albijawi.

9- alyat tahqiq alaistidamat albiyiyat fi alsanat alnabawiat libikr eabdallah alkhirman, kitab 'aemal almutamar alduwali: aliat himayat albiya (trabuls- lubnan), (2017m).

10- alaliat alqanuniat alduwaliat lihimayat albiyat fi 'iitar altanmiat almustadamat lildukturati/ suhayr abrahim hajim alhiti (sa112-113), tabeat manshurat alhalabi alhuquqia (birut- lubnan), altabeat al'uwlaa (2014ma).

11- albiyat waltahawul nahw alaistidamati: nazrat 'iislamiata" duktur/ eawdat aljiusi, majalat alfikr al'iislamii almueasiri, aleadad (72 lisanat 2013mu).

12- tarikh aibn mueayan (riwayat euthman aldaarmi): li'abi zakariaa yahyaa bin muein bin eawn bin ziad bin bistam bin eabd alrahman almirii bialwala'i, albaghdadii (almutawafaa: 233hi), t: du. 'ahmad muhamad nur sif, alnaashir: dar almamun lilturath - dimashqu,
13- tarikh al'iislam wawafayaat almashahir wal'aelami: almualafa: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748hi), ta: eumar eabd alsalam altadamuri, ta: dar alkutaab alearabi, bayrut.
14- tarikh baghdad lilkhatib albaghdadii, tabeat dar alkutub aleilmiati{birut}.
15- tarikh yahyaa bin mueayn biriwayat 'abi aleabaas aldawri, tabeat markaz albahth aleilmii wa'iihya' alturath al'iislamii (makat almukaramati).
16- tadhkirat alhifaz lildhahabi, tabeat dar alkutub aleilmia {birut}, altabeat al'uwlaa {1419h}, ta: zakaria eumayrat.
17- tasmiat mashayikh 'abi eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin ealiin alnasayiyi wadhakar almudalisin (waghayr dhalik min alfawayidi), li'abi eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin ealiin alkharasani, alnasayiyi (almutawafaa: 303hi): ti: alsharif hatim bin earif aleuni: ta: dar ealam alfawayid - makat almukaramati.
18- tatwir altanmiat almustadamatu: taerifuha wa'abeaduha wa'ahdafaha min almanzur alwadeii wal'iislamii lilduktur/ muhamad faraj muhamad, majalat wadi alniyl lildirasat walbuhuth al'iinsaniat walaijtimaeiat waltarbawiati, jamieat alqahirat fare alkhartum kuliyat aladab, aleadad (38), lieam (2023mu).
19- altaedil waltajrih , liman kharaj lah albukhariu fi aljamie alsahihi: li'abi alwalid sulayman bin khalaf bin saed bin 'ayuwb bin warith altajibii alqurtubii albaji al'andalusii (almutawafaa: 474hi), t: du. 'abu lababat husayn, ta: dar alliwa' lilnashr waltawzie - alriyad,
20- taqrib altahdhib liabn hajara, tabeat dar alrashid {surya}, altabeat al'uwlaa {1406hi}, tahqiqu: muhamad eawamat.
21- altalkhis alhabir fi takhrij 'ahadith alraafieii alkabiri: li'abi alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalani (almutawafaa: 852hi), ti: 'abu easim hasan bin eabaas bin qutb, ta: muasasat qurtibat - masr.
22- altanmiat bayn almanzur algharbii walmanzur al'iislamii lieuthman ealama, bahath manshur fi majalat maearif, almujalad (6), aleadad (10), lisana (2011mu).
23- altanmiat almustadamat min manzur 'iislamiin damj al'akhlaq walbiyat fi masar altaqadum lilduktur/ eadil muhamad mabruk, wadukturat/ najla' eabd almuneam, bahath manshur fi almajalat

alduwaliat lildirasat alaiqtisadiat al'iislamiat almutaqadimati, alsaadirat ean kuliyat aleulum alaiqtisadiati, waltijariat waeulum altasyir bijamieat eabd alhamid bin badis bimustaghanim - aljazayar, almujalad 03 , aleadad 1, maris 2023ma).

24- tahdhib altahdhib liabn hajara, tabeat dar alfikri{birut}, altabeat al'uwlaa {1404h=1984ma}.

25- tahdhib alkamal fi 'asma' alrijal lilmazi, tabeat muasasat alrisala {birut}, altabeat al'uwlaa, (1400h =1980mi), t: du/ bashaar eawad maerufi.

26- althaqat liabn hibaan, tabeat dar alfikri{birut}, altabeat al'uwlaa {1395hi}, ti: alsayid sharaf aldiyn 'ahmadu.

27- aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah ρ wasunanuh wa'ayaamuh = sahih albukhari: lil'iimam muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhari , alnaashir: dar tawq alnajaat - bayrut , altabeatu: al'uwlaa, 1422h ,

28- aljurh waltaedil liabn 'abi hatimin, tabeat dar 'iihya' alturath alearbi{birut}, altabeat al'uwlaa {1371hi}.

29- hashiat alsindi ealaa sunan aibn majah = kifayat alhajat fi sharh sunan aibn majh: almualafa: muhamad bin eabd alhadi altatwi, 'abu alhasan, nur aldiyn alsanadi (almutawafaa: 1138h), alnaashir: dar aljil - bayrut,

30- diwan aldueafa' walmatrukin wakhuliq min almajhulin wathiqat fihim lin: almualifi: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabi (almutawafaa: 748hi), ti: hamaad bin muhamad al'ansari, alnaashir: maktabat alnahdat alhadithat – maka

31- dhakar 'asma' man takalam fih wahu muathiqu: almualafa: shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748hi), t: muhamad shakur bin mahmud alhajiy 'amrir almayadini, alnaashir: maktabat almanar - alzarqa'u,

32- sunan abn majah, tabeat dar alfikr (birut), tahqiqu: muhamad fuaad eabd albaqi. 33- sunan 'abi dawud, tabeat dar alfikri, tahqiqu: muhamad mahyaa aldiyn eabd alhamid.

34- sunan altirmidhi, tu: dar algharb al'iislamii - bayrut - lubnan.

35- sunan aldaarimi: almualafa: eabd allah bin eabd alrahman aldaarimi, tu: dar almughaniyi lilnashr waltawzie - alriyad - alsaeudiat ,

36- alsunan alkubraa lilbayhaqi: almualafi: li'abi bakr 'ahmad bin alhusayn bin eali albayhaqi, t : majlis dayirat almaearif aleumaniat bihaydar abad aldukn - alhind ,

37- sunan alnasayiyi: almualafu: li'abi eabd alrahman 'ahmad bin shueayb alnasayiyu , ta: dar almaerifat liltibaeat walnashr waltawzie - bayrut - lubnan , altabeatu: al'uwlaa 1428h - 2007m ,
38- sualat albarqani lildaariqatni, riwayat alkarji eanhu: li'ahmad bin muhamad bin 'ahmad bin ghalba, 'abu bakr almaeruf bialbarqanii (almutawafaa: 425h), ta: eabd alrahim muhamad 'ahmad alqashqari, ta: katab khanah jamili - lahur, bakistan,
39- sualat alsilmy lildaariqatani: almualafi: muhamad bin alhusayn bin muhamad bin musaa bin khalid bin salim alnnysaburi, 'abu eabd alrahman alsulami (almutawafaa: 412hu), tahqiqu: fariq min albahithin bi'iishraf waeinaya d/ saed bin eabd allah alhamid w d/ khalid bin eabd alrahman aljirisi,
40- sayr 'aelam alnubala' lildhahabi, tabeat muasasat alrisala {birut}, altabeat altaasiea {1413hi}, bitahqiqi: shueayb al'arnawuwta, bashaar eawad, wakhrin.
41- shadharat aldhahab fi 'akhbar min dhahab liabn aleamadi, tabeat dar abn kathir{dimishq}, eam {1406hi}, t: eabd alqadir al'arnuuwta, wamahmud al'arnawuwt.
42- sharh sunan alnisayiyi almusamaa <<dhakhirat aleuqbaa fi sharh almujtabaa>> limuhamad bin eali bin adam bin musaa al'iithyubii alwallawi, ta: dar almieraj alduwliati.
43- tabaqat almudalisina: taerif ahl altaqdis bimaratib almusufin bialtadlisi: almualafi: li'abi alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa: 852hi), t: du. easim bin eabdallah alqiryuti, ta: maktabat almanar - eaman.
44- alealam al'iislamiu waltanmiat almustadamatu: alkhususiaat waltahadiyat walailtizamati, almunazamat al'iislamiat liltarbiat waleulum walthaqafa ('iisisku); [alribat]; (2002mi).
45- gharayb alhadith: lijamal aldiyn 'abu alfaraj eabd alrahman bin eali bin muhamad aljawzi (almutawafaa: 597h), t: alduktur eabd almueti 'amin alqaleaji, ta: dar alkutub aleilmiat - bayrut - lubnan.
46- fath albari sharh sahih albukhari: li'ahmad bin ealiin bin hajar 'abu alfadl aleasqalaniu alshaafieii, ta: dar almaerifat - bayrut, 1379, raqm kutubih wa'abwabih wa'ahadithihi: muhamad fuad eabd albaqi, qam bi'iikhrajih wasahhih wa'ashraf ealaa tabeihi: muhibu aldiyn alkhatibi,
47- alkashif lildhahabi, tabeat dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiat , muasasat eulu {jda}, altabeat al'uwlaa {1413h =1992mi}, tahqiqu: muhamad eawaama.
48- alkamil fi dueafa' alrujal: almualafi: 'abu 'ahmad bin eadii aljirjanii (almutawafaa: 365hi) ti: eadil 'ahmad eabd almawjudi-eali

muhamad mueawada, sharak fi tahqiqihi: eabd alfataah 'abu sanat, ta: alkutub aleilmiat - bayruta-lubnan.
49- allajnat alaiqtisadiat walaijtimaeiat ligharbii asia, alamam almutahidat alaskwa, (1998) musharakat almujtamaeat almahaliyat fi altanmiat alhadariat fi mintaqat alaskwa niuyurki.
50- lisan alearabi: almualafi: muhamad bin makram bin ealaa, 'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansariu alruwayfeaa al'iifriqaa (almutawafaa: 711hi) , alnaashir: dar sadir - bayrut
51- mabadi altanmiat almustadamat tarjamata: baha' shahin, alnaashir aldaar alduwaliat lilaistimarat althaqafia
52- almustadrik ealaa alsahihayni: almualafi: al'iimam alhafiz 'abu eabd allah alhakim alnaysaburi alnaashir: dar almaerifat - bayrut - lubnan.
53- mabadi altanmiat almustadamat lidujlas musshit, tarjamata: baha' shahin , tabeatu: aldaar alduwaliat lilaistithmarat althaqafia (alqahirati).
54- mustaqbaluna almushtarik taqrir nasharath allajnat alealamiat lilbiyat waltanmiat fi eam (1987m), biriasat rayiysat alwuzara' alnirwijiat alsaabiqa "ghru harlim bruntlandi".
55- musnad 'abi dawud altuyalsi: almualafu: 'abu dawud sulayman bin dawud bin aljarud altiyalsiu ta: hajar liltibaeat walnashr waltawzie- masr,
56- musnad al'iimam 'ahmad bin hanbal: li'abi eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi), ti: shueayb al'arnawuwt - eadil murshidi, wakhrun, 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturkiu, ta: muasasat alrisalati,
57- musnad alhumaydii: almualafu: 'abu bakr eabd allh bin alzubayr alhumaydii, ta: dar almamun lilturath - dimashq , dar almughaniyi lilnashr waltawzie - alriyad.
58- musnad alshahabi: almualafu: li'abi eabd allah muhamad bin salamat bin jaefar bin ealiin bin hakamun alqudaeii almisrii (almutawafaa: 454hi), ti: hamdi bin eabd almajid alsalafii t: muasasat alrisalat - bayrut.
59- almusnid alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah: almualafi: 'abu alhusayn muslim bin alhajaaj alqushayri alnaysaburi , ta: dar aljil - bayrut (musawarat min altabeat alturkiat almatbueat fi aistanbul sanatan 1334 ha).
60- mashahir eulama' al'amsar wa'aelam fuqaha' al'aqtari: almualafi: muhamad bin hibaan bin 'ahmad bin hibaan bin mueadh bin maebda, altamimi, 'abu hatim, aldaarimi, albusty (almutawafaa:

354hi), haqaqah wawathaqah waealaq ealayhi: marzuq ealaa abrahim, ta: dar alwafa' liltibaeat walnashr waltawzie - almansurati.
61- almusanaf liaibn 'abi shibata: almualafi: 'abu bakr bin 'abi shibata, alnaashir: dar alqiblat - jidat - alsaeudiat , muasasat eulum alquran - dimashq - suria.
62- almuejam alkabiru: almualafu: sulayman bin 'ahmad altabrani, ta: maktabat abn taymiat - alqahirati.
63- muejam allughat alearabiat almueasirat almualafu: d 'ahmad mukhtar eabd alhamid eumar (t 1424 ha) bimusaeadat fariq eamal alnaashir: ealam alkutub.
64- almuejam almushtamil ealaa dhikr 'asma' shuyukh al'ayimat alnabl lilhafiz abn easakir , ta: sakinat alshahabaa - t - dar alfikr - dimashqa.
65- almuejam alwasiti: almualafi: majmae allughat alearabiat bialqahirat , ('iibrahim mustafaa / 'ahmad alzayaat / hamid eabd alqadir / muhamad alnajar) , alnaashir: dar aldaewati.
66- muejam maqayis allughat li'abi alhusayn 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi, (almutawafaa: 395hi), ti: eabd alsalam muhamad harun, ta: dar alfikri,eam alnashri: 1399h - 1979m.
67- maerifat althiqat min rijal 'ahl aleilm walhadith wamin aldueafa' wadhakr madhahibihim wa'akhbarihim: li'abi alhasan 'ahmad bin eabd allah bin salih aleajali alkufi (almutawafaa: 261h), t: eabd alealim eabd aleazim albustui, alnaashir: maktabat aldaar - almadinat almunawarat - alsaeudiatu.
68- maerifat alsahabati: li'abi naeim 'ahmad bin eabd allh bin 'ahmad bin 'iishaq bin musaa bin mihran al'asbhani (almutawafaa: 430hi), ti: eadil bin yusif aleazazi, ta: dar alwatan lilnashri, alriyad.
69- maerifat 'anwae eulum alhadith = muqadimat aibn alsalah , tu: nur aldiyn eatr - t - dar alfikri- suria, dar alfikr almueasir - bayrut.
70- almakayil walmawazin alshareiat 'a.da/eali jumeatan , ta2, alnaashir: dar alquds - alqahira .
71- almawsueat alfiqhiat alkuaytiatu: sadir eun: wizarat al'awqaf walshuyuwn al'iislamiat - alkuayt eadad al'ajza'i: 45 altabeatu: (man 1404 - 1427 ha).
72- mizan aliaetidal lildhahabi, tabeat dar almaerifa {birut}, ti: eali muhamad albijawi.
73- alnafah alshadhiu sharah jamie altirmidhi, amhamad bin muhamad bin muhamad bin 'ahmadu, aibn sayid alnaasi, alyaemariu alrabei, 'abu alfath, fath aldiyn (t 734 ha), t: alduktur 'ahmad maebad eabd

alkarim, alnaashir: dar aleasimati, alriyad - almamlakat alearabiat alsaeudiatu.

74- alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra: limajd aldiyn 'abu alsaeadat almubarak bin muhamad bin muhamad bin muhamad bin eabd alkarim alshaybani aljazari aibn al'uthir (almutawafaa: 606hi), ta: almaktabat aleilmiat - bayrut, ta: tahir 'ahmad alzaawaa - mahmud muhamad altanahi.